

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/72/Corr.1
13 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال

الاجتماع العشرون
مونتريال ، ١٦ - ١٨ أكتوبر/تشرين الاول ١٩٩٦

تصويب

تقرير الاجتماع العشرين للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

الفقرة ١٩ (د) : ينبغي أن يقرأ المبلغ ٢٥٨ ٥١٥ دولارا أمريكيا .

الفقرة ٦٣ (ب) : يستعاض عنها بالنص التالي :
بما أنه قد تم الاعراب عن آراء مختلفة حيال ملائمة عتبات جدوى التكاليف
التي تطبق على المشروعات الفردية وعلى المشروعات المظلية الانتهازية
ككل ، قررت اللجنة التنفيذية أن يكون هذا الموضوع مفتوحا لمزيد من
المناقشة ، وينبغي أن يعاد النظر فيه قبل نهاية فترة الـ ١٨ شهرا .

الفقرة ٧٧ : الغاء الحرف "(أ)" في السطر الثاني والكلمات "في الوقت الذي سينقضى قبل
الاجتماع القادم للأطراف" في السطرين ما قبل الأخير والأخير .

الفقرة ٧٨ (ب) : اضافة الكلمات : "شروط التكاليف لاعداد التقرير عن" بعد الكلمة "بشأن" .

Distr.:
LIMITED

UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/72
18 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال

الاجتماع العشرون
مونتريال ، ١٦ - ١٨ أكتوبر/تشرين الاول ١٩٩٦

تقرير الاجتماع العشرين للجنة التنفيذية
للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

مقدمة

عقد بمونتريال من ١٤ الى ١٨ اكتوبر الاجتماع العشرون للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد
الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال ، وذلك بعد اجتماع للجنة الفرعية المعنية باستعراض
المشروعات عقد في المكان نفسه يومي ١٤ و ١٥ اكتوبر ١٩٩٦.

حضر الاجتماع ممثلون عن البلدان التالية الاعضاء في اللجنة التنفيذية وفقا للمقرر السابع / ٢٧
الصادر عن الاجتماع السابع للأطراف :

(أ) اطراف غير عاملة في نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول : استراليا ،
الاتحاد الروسي ، النمسا ، الدانمرك ، اليابان ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية (نائب رئيس) ، والولايات المتحدة الامريكية .

(ب) اطراف عاملة في نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول : شيلي ، كولومبيا ،
الهند ، مصر ، كينيا (رئيس) ، الفلبين ، السنغال .

طبقا للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعيها الثاني والثامن حضر الاجتماع بصفة
مراقب ممثلون عن اليونديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي .

حضر ايضا ممثلون عن امانة الاوزون وامانة المرفق العالمي للبيئة (GEF). كما حضر الاجتماع
ممثلون عن المنظمات غير الحكومية التالية : التحالف من أجل سياسة جوية مسؤولة (ARAP)
واصدقاء الارض ، وجمعية مركز المؤتمرات الدولية بمونتريال
(Societe du Centre de Conferences internationales de Montreal) ومؤسسة السماوات التي
فوقنا (Skies Above Foundation) و جامعة كيبيك في مونتريال .

كما حضر الاجتماع رئيس قطاع الانتاج لفريق موارد عمليات الازون واستشارى للنظام المقترح للرصد والتقييم .

البند ١ : افتتاح الاجتماع

١. افتتح الاجتماع سعادة الاستاذ س.ك. اونجيري (كينيا)، رئيس اللجنة التنفيذية ، الذى رحب بجميع الحاضرين . وعلى الرغم من ان الاجتماع أمامه جدول اعمال كبير ، فهو على يقين ان بإمكانه الاعتماد على التعاون الممتاز من جانب جميع المشاركين وان النتائج النهائية ستكون مرضية جدا. وقدم الشكر الى كل من الامانة والوكالات المنفذة واللجنة التنفيذية لما قاموا به من اعمال ضخمة. ولاحظ بصورة خاصة حياد الامانة والدرجة العالية من المهنية التى حافظت عليها فى جميع جهودها، وحث الوكالات المنفذة على متابعة جهودها للاسراع بتنفيذ المشروعات فى الميدان، لان ذلك هو مفتاح نجاح عملية ازالة الم.م.أ. فى بلدان المادة ٥.

البند ٢ : الشؤون التنظيمية

(أ) اقرار جدول الاعمال

٢. اقرت اللجنة التنفيذية جدول الاعمال التالى :

١- افتتاح الاجتماع

٢- الشؤون التنظيمية:

(أ) اقرار جدول الاعمال

(ب) تنظيم العمل

٣- نشاطات الامانة

٤- الشؤون المالية:

(أ) تقرير من امين الخزانة :

(١) اوضاع الاسهامات فى الصندوق والمصروفات من الصندوق

(٢) أذونات الصرف

(ب) ميزانية امانة الصندوق المنقحة لعام ١٩٩٧

- ٥- تقرير اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن:
- (أ) نظرة عامة الى الموضوعات التي تم تبينها خلال استعراض المشروعات
 - (ب) التعاون الثنائي
 - (ج) تعديلات على برامج العمل
 - (د) مشروعات الاستثمار
- ٦- تقارير مرحلية:
- (أ) تقرير مرحلي مجمّع
 - (ب) تقارير مرحلية عن التعاون الثنائي
 - (ج) تقرير مرحلي من برنامج الأمم المتحدة الانمائي (اليونديبي)
 - (د) تقرير مرحلي من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)
 - (هـ) تقرير مرحلي من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)
 - (و) تقرير مرحلي من البنك الدولي
- ٧- البرامج القطرية
- (أ) البحرين
 - (ب) كرواتيا
 - (ج) اثيوبيا
 - (د) هوندوراس
 - (هـ) جامايكا
 - (و) ليسوتو
 - (ز) مقدونيا
 - (ح) الباكستان
 - (ط) تانزانيا
 - (ي) ترينيداد وتوباغو

- ٨- التقدم في تنفيذ البرامج القطرية
- ٩- الاختلافات في المعلومات التي قدمها احد الاطراف الى امانة الاوزون والمعلومات المقدمة من الطرف نفسه الى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الاطراف
- ١٠- نظام رصد وتقييم للصندوق المتعدد الاطراف
- ١١- الاقتراض الميسر لازالة الم م أ
- ١٢- تقرير عن استمرار أعمال اليونيب في معالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم م أ
- ١٣- الازالة التدريجية للمواد المستنفدة للاوزون في المنشآت الصغيرة و المتوسطة
- ١٤- الاستهلاك القطاعي المتبقي والمشروعات المظلمية
- ١٥- تقرير عن الاجتماع الاول للفريق الفرعي التابع للجنة التنفيذية بشأن قطاع الانتاج
- ١٦- ارشادات لاحتساب التكاليف الاضافية في قطاع التبريد
- ١٧- التكاليف المتعلقة بالامان في المشروعات التي تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية
- ١٨- التكاليف الرأسمالية وتكاليف التشغيل في القطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالون
- ١٩- دراسة عن آلات الارغاء ذات الضغط المنخفض بالقياس الى آلات الارغاء ذات الضغط العالي
- ٢٠- تقرير عن تنفيذ مشروعات التبريد المنزلية في الفلبين
- ٢١- تطبيق الـ HCFCs في المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الاطراف
- ٢٢- تقرير عن العمل الجاري حاليا بشأن بدائل بروميد الميثيل
- ٢٣- دراسة عن نقل التكنولوجيا
- ٢٤- شؤون اخرى
- (أ) خطة لازالة الهالونات في الصين - يقدمها البنك الدولي
- (ب) تقرير اللجنة التنفيذية الى الاجتماع الثامن للاطراف
- ٢٥- اعتماد التقرير
- ٢٦- اختتام الاجتماع

(ب) تنظيم العمل

٣. قرر الاجتماع ان يتبع اسلوب عمله المعتاد .

البند ٣ : نشاطات الامانة

٤. قدم مدير الصندوق الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/2 ، وهي تقرير عن النشاطات التي قامت بها امانة الصندوق منذ الاجتماع التاسع عشر للجنة التنفيذية ، وهي وثيقة واضحة بحد ذاتها . وهناك بندان يستحقان الذكر : اولا، وفقا للمقرر ٥/١٩ ، اتصلت الامانة بمنظمة التغذية والزراعة (الفاو) التابعة للأمم المتحدة بشأن ضرورة تنسيق العمل حيال موضوع بروميد الميثيل. واجابت الفاو انها ، الى جانب الدول الاعضاء بها ، تبذل قصاراها لازالة استعمال بروميد الميثيل ورحبت بفرصة التعاون مع الصندوق المتعدد الاطراف في هذا المجال . وثانيا ، كانت الامانة قد اعدت تقريرا لاجتماع الفريق العامل مفتوح العضوية الذي عقد في جنيف في شهر اغسطس ١٩٩٦ (UNEP/OzL.Pro/WG.1/13/4) بشأن التدابير المتخذة لتحسين تشغيل الآلية المالية.

٥. اجاب مدير الصندوق الى طلب من احد الممثلين ، فأشار الى ان الامانة قد اعدت، ووزعت على جميع الاعضاء، موجزا (مطبوعا ومسجلا على شكل ديسكيت) لجميع المقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية حتى اجتماعها التاسع عشر، والمقررات التي اتخذتها اجتماعات الاطراف المتعلقة بالصندوق المتعدد الاطراف ، وكذلك قائمة بالمشروعات التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية. وتبذل جميع الجهود لاستكمال هذه المواد أولا بأول، غير ان ذلك تكتنفه احيانا بعض الصعوبات بسبب ضيق الوقت ونظرا لحجم الاعمال الكثيرة الملقة على عاتق الامانة في فترات ما بين اجتماعات اللجنة التنفيذية .

٦. احاطت اللجنة التنفيذية علما، مع التقدير، بالتقرير عن نشاطات الامانة.

البند ٤ : الشؤون المالية

(أ) تقرير من امين الخزانة

٧. قدم امين الخزانة تقريره (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/3)، الذي يتألف من جزءين : الجزء الاول عن اوضاع الاسهامات والمصروفات للصندوق المتعدد الاطراف حتى ٣١ اغسطس ١٩٩٦ ، والجزء الثاني ، عن اذونات الصرف .

(١) اوضاع الاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق

٨. قررت اللجنة التنفيذية مايلي:

(أ) ان تحيط علما باوضاع الصندوق واوضاع الاسهامات للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٦ حتى ١٨ اكتوبر ١٩٩٦ (الملحق الاول).

(ب) ان تلاحظ ان الموارد المتاحة بالصندوق في ١٨ اكتوبر ١٩٩٦ هي ٤٣٣ ٩٦٤ ٥٢ دولار امريكي.

(المقرر ١/٢٠)

(٢) اذونات الصرف

٩. ابلغ أمين الخزانة اللجنة ان جميع القائمين الرئيسيين بالدفع على شكل اذونات صرف يستعملون فيها الآن شكلا يقبله البنك الدولي فزال ذلك الصعاب المتعلقة باستعمال هذا الشكل من الدفع بقدر ما لا تتجاوز الموارد التي على شكل اذونات صرف لم تتعد المخصصات المستحقة للبنك الدولي واليونيب . وما زال اليونيدى واليونيدو يطلبان ان يتم تحويل جميع الموارد المخصصة لهما نقدا قبل دخولهما فى أية التزامات بالنسبة للمشروعات التي رصدت لها هذه المخصصات . غير ان كلتا الوكالتين وافقتا الآن من حيث المبدأ على اعتبار اذونات الصرف كموارد صالحة للالتزام بها، مما يتطلب تعديلا للاتفاقات بين اللجنة التنفيذية والوكالات . وعندما تنجز هذه الاتفاقات فسيكون بإمكان هاتين الوكالتين، من الناحيتين القانونية والعملية ، ان تستخدمها بشكل كامل موارد الصندوق . والى ان يحين ذلك الوقت ، من المحتمل ان تحدث تأخيرات فى التنفيذ بيد ان اليونيدو ستمكن على الأرجح من تقديم التعديل الأنف الذكر فى القريب العاجل، وقد يكون ذلك فى الاجتماع التالى للجنة التنفيذية، بينما ارسل اليونيدى فعلا اقتراحا نهائيا بالتعديل الذى يراه لعرضه على اللجنة التنفيذية.

١٠. لاحظت اللجنة بارتياح ما احرز من تقدم بشأن امكان استعمال اذونات الصرف استعمالا كاملا .

(ب) الميزانية المنقحة لأمانة الصندوق لعام ١٩٩٧ .

١١. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية فى الميزانية المنقحة عن عام ١٩٩٧ لأمانة الصندوق الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/4) التى جرى اعدادها وفقا للمقرر الصادر عن اللجنة التنفيذية فى اجتماعها الثالث (UNEP/OzL.Pro/ExCom/3/18/Rev.1) الفقرة ٢٦) والمقرر الرابع ١٨/ الصادر عن الاجتماع الرابع للأطراف ، قررت اللجنة التنفيذية ما يلى :

(أ) الموافقة على الميزانية المنقحة لأمانة الصندوق لعام ١٩٩٧ (الملحق الثانى)، بما فيها بند الميزانية الجديد لتدريب العاملين، الذى ادخل وفقا للمقرر ٢/١٨ الصادر عن اللجنة التنفيذية .

(ب) الاخطاة علما بانه قد يكون من الضرورى اجراء المزيد من التنقيح لميزانية ١٩٩٧ خلال عام ١٩٩٧ كي تعكس مقررات اللجنة التنفيذية بشأن نظام الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف.

(المقرر ٢/٢٠)

البند ٥ : تقرير اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات

١٢. تولى ممثل كولومبيا ، رئيس اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (استراليا، كولومبيا - الرئيس - مصر، الهند، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية) تقديم تقرير اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الذى يتضمن توصيات اللجنة الفرعية بشأن عدد من المسائل، وكذلك قائمة بالمشروعات الجديدة الموصى بالموافقة عليها.

(ب) لا يمكن ان تحصل التحويلات من التكاليف التشغيلية الى التكاليف الرأسمالية خلال تنفيذ المشروع الا لتمويل تجاوزات التكلفة لمعدات ذات تكلفة رأسمالية مؤهلة كانت داخلة ضمن المشروع الموافق عليه، وفي هذه الحالة ينبغي تقديم تقرير الى اللجنة التنفيذية يعطى التفسير والتبرير لهذا التحويل.

(المقرر ٦/٢٠)

المشروعات العالية التكاليف

١٨. ان اللجنة التنفيذية، بعد ان لاحظت توصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن المشروعات العالية التكاليف، (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ١٦ و ١٧، قررت ما يلي:

(أ) ان المشروعات الخاصة بقطاع الاستهلاك التي تطلب مستوى تمويل يزيد عن ٥ ملايين دولار أمريكي ينبغي ان تعرض على امانة الصندوق بتفاصيل كاملة وذلك في موعد يسبق ب ١٢ اسبوعا اجتماع اللجنة التنفيذية الذي فيه سينظر في هذه المشروعات.

(ب) بالنسبة للمشروعات غير المشروعات المظلية الأخرى:

(١) ينبغي للوكالة القائمة بعرض المشروع ان تقدم ، اذا طلب ذلك منها، بيانات اضافية مثل معلومات مفصلة عن الأوضاع الأساسية، فوق ما يقدم في المعتاد من بيانات، وبيان الخطوط العريضة للمصانع ، ووصف لها، وبيان تكاليف جميع البنود الرئيسية مع تبرير تلك التكاليف.

(٢) يمكن لعملية التحليل والاستعراض ان تنطوي على زيارة مشتركة اذا لزم الأمر يقوم بها مراجع امانة الصندوق ومن يمثل الوكالة المنفذة.

(ج) فيما يتعلق بتوزيع البيانات :

(١) مطلوب من امانة الصندوق ان تعد وان تستوفي اولا بأول قاعدة معلومات للتكاليف المقدرة للبنود الرئيسية من المعدات، مستمدة من المشروعات الاستثمارية المعتمدة ومن موارد أخرى لدى الصندوق وذلك لتوزيعها على الوكالات المنفذة.

(٢) ينبغي ان تتضمن قاعدة المعلومات بيانات عن المشروعات التي تمت والمشروعات الجارية التي تمت فيها عملية توريد المعدات، بمجرد ان تصبح هذه البيانات متاحة.

(٣) يطلب من الوكالات المنفذة ، عند اتمام قاعدة المعلومات المذكورة، ان تتخذ ما ينبغي من خطوات لكفالة ان يكون الخبراء الاستشاريون الذين يقومون باعداد المشروعات متمرسين بمحتوى قاعدة المعلومات وينبغي تسهيل هذا التمرس عن طريق تنظيم مؤتمر او حلقة دراسية، تقوم امانة الصندوق والوكالات المنفذة بتحديد منهجياتهما و توقيتهما، وذلك خلال ما تعقده فيما بينها من اجتماعات تنسيقية معتادة.

(المقرر ٧/٢٠)

تغيير التكنولوجيا بعد الموافقة

١٩. ان اللجنة التنفيذية ، احاطت علما بما جاء في تقرير اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ١٨ ، بأن هناك افتراضا ان المشروعات ستنفذ كما تمت الموافقة عليها، غير ان التكنولوجيا تتطور بشكل سريع وقد يتطلب الأمر درجة من المرونة في حالات استثنائية ، فقررت ما يلي :

(أ) ينبغي ان يسمح للوكالات المنفذة ، بصورة استثنائية، ان تقترح تغييرات في التكنولوجيا التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية بالنسبة لمشروعات خاصة .

(ب) ينبغي تقديم المبررات الكافية والتفصيلية لاي تغييرات مقترحة

(ج) حث الوكالات المنفذة على ان تخفض اعداد المشروعات الاضافية الى أقل عدد ممكن .

(د) الموافقة على المشروعات الستة التي تنطوي على تغيير في التكنولوجيا بعد الموافقة السابقة عليها، والواردة في الملحق الثاني بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/6/Rev.1 مع ملاحظة ان مشروع فينزيولا تمت الموافقة عليه بوفر للصندوق قدره ٦٨٧ ٨٨٨ دولار أمريكي تشمل تكاليف المساندة.

(المقرر ٨/٢٠)

خطط الاعمال وبرامج العمل لعام ١٩٩٧

٢٠. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن خطط الاعمال وبرامج العمل لعام ١٩٩٧ (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٤١، قررت أن تطلب من الوكالات المنفذة ان تعد خطط اعمالها لعام ١٩٩٧ وبرامج اعمالها ، بعد التشاور مع بلدان المادة ٥ التي ستعمل الوكالات معها في ١٩٩٧ وان تركز على الامتثال للالتزامات الناشئة عن بروتوكول مونتريال ، مع مراعاة المقرر ٤/١٩ الصادر عن اللجنة التنفيذية.

(المقرر ٩/٢٠)

اجتماعات اللجنة التنفيذية في ١٩٩٧ والسنوات القادمة

٢١. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالتوصيات الواردة من اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٤٢، وقررت ما يلي:

(أ) انه ينبغي ان تعقد في ١٩٩٧ ثلاثة اجتماعات للجنة التنفيذية.

(ب) انه يمكن ان يعقد الاجتماع الأول من ١٧-١٩ فبراير ١٩٩٧ وفقا للمقرر ٥٤/٢٠ وينبغي ان ينظر في خطط اعمال الوكالات المنفذة لـ ١٩٩٧ وبرامج الاعمال لـ ١٩٩٧ وآية مشروعات متبقية من ١٩٩٦ .

(جـ) ان يعقد الاجتماعان الثانى والثالث فى موعدين قريبين من اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماع الأطراف ، على التوالى ، على ان تحدد التواريخ الدقيقة فى موعد لاحق من السنة ولكن اذا عقد الاجتماع الثانى والعشرون فى نفس مكان اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية، فلن يكون ذلك سابقة تحتذى بل ستظل الاجتماعات العادية للجنة التنفيذية تعقد فى مونتريال.

(د) مطلوب من الامانه بعض المرونة ازاء تاريخ تقديم برنامج عمل اليونيب لعام ١٩٩٧ وذلك عن طريق تقصير الموعد المحدد الى اربعة اسابيع قبل بدء الاجتماع.

(المقرر ١٠/٢٠)

حصة الوكالات من اموال الاستثمار

٢٢. لاحظت اللجنة التنفيذية ان اليونديبي سوف يتلقى على الأرجح حصة من المال أكبر للمشروعات الاستثمارية بالقياس الى الحصة السابق تحديدها فى الاجتماع السابع عشر ، بينما سيحصل على الأرجح كل من اليونيدو والبنك الدولى على مقدار اقل من الحصتين المتفق عليهما بالنسبة لهما ، فقررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

(أ) ان يحصل اليونديبي ، لهذه المرة الوحيدة ، مع ذلك على حصته كاملة عن ١٩٩٧.

(ب) ان يحصل اليونيدو والبنك الدولى على مبلغ اضافى لاستيفاء حصتهما الكاملة لعام ١٩٩٦.

(جـ) ينبغى ان تناقش الأرقام الفعلية للحصص عن عام ١٩٩٧ خلال النظر فى خطة اعمال الوكالات المنفذة لعام ١٩٩٧.

(المقرر ١١/٢٠)

أولوية المشروعات فى البلدان التى حدثت فيها تأخيرات فى بدء التنفيذ

٢٣. ان اللجنة التنفيذية، بعد ان احاطت علما بتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن أولوية المشروعات فى البلدان التى حدثت فيها تأخيرات فى بدء التنفيذ (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٤٤ و ٤٥، قررت ما يلى:

(أ) عند اعداد المشروعات بالنسبة للبلدان التى يحتمل ان تحدث فيها تأخيرات جسيمة فى التنفيذ ، تستطيع الوكالات المنفذة ان تشير هذه الموضوعات مع اللجنة التنفيذية فى الحالات التى يبدو ان اللجنة التنفيذية قد تستطيع ان تساعد على ازالة العوائق ، وينبغى للوكالات الا تقدم مشروعات الا بعد تذييل العوائق.

(ب) بعد ان لوحظ ان مشروعات احدى الوكالات قد تكون سائرة سيرا سلسا فى احد البلدان بينما تحدث تأخيرات كبيرة فى مشروعات وكالة أخرى ، فأن الوكالة التى لا تصادف تأخيرات كبيرة ينبغى ان تستمر فى عرض مشروعات خاصة بذلك البلد.

(المقرر ١٢/٢٠)

التبليغ في التقارير المالية عن المبالغ التي تصرف

٢٤. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالمشكلات التي حصلت في المقارنة بين وضعين هما ان البنك الدولي أبلغ عن اموال قد صرفت كمصروفات فعلية ، ابلغت الوكالات الثلاث عن هذه المصروفات على انها مصروفات فعلية زائدا عليها التزامات ، فقررت اللجنة التنفيذية مايلي :

(أ) ان تكون "الاموال المصروفة" ، كما تبلغ عنها التقارير المرحلية للوكالات المنفذة الى اللجنة التنفيذية ، هي مصروفات مسجلة فعلية ، ولا تشمل التزامات لم يتم تصفيتها.

(ب) ان تحيط علما بأن المصروفات المسجلة الفعلية لا تعكس تماما التقدم الفعلي في تنفيذ المشروعات.

(المقرر ١٢/٢٠)

اعداد الأوراق الخاصة بالسياسة العامة

٢٥. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن اعداد الأوراق الخاصة بالسياسة العامة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٦٠، قررت ان تستعرض، في نهاية كل اجتماع ، طلباتها بأن تقوم امانة الصندوق بوضع اوراق تتعلق بالسياسة العامة، حتى يمكن الاتفاق على اطار زمني واقعي بشأن اعداد تلك الأوراق ومناقشتها.

(المقرر ١٤/٢٠)

عدم عرض المقترحات بمشروعات في حالة وجود اختلاف في الرأي بين امانة الصندوق والوكالات المنفذة بشأن التكاليف الرأسمالية والتكاليف التشغيلية

٢٦. احاطت اللجنة التنفيذية علما بتوصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٦١، وقررت ما يلي:

(أ) ينبغي الا تقدم الى اللجنة التنفيذية اية مقترحات بمشروعات الى ان يتم التوصل الى اتفاق بين الوكالة المنفذة وأمانة الصندوق بشأن بنود تكاليف المعدات الرأسمالية والتكاليف التشغيلية اللازمة لتنفيذ المشروع.

(ب) اذا لم يتم التوصل الى اتفاق تعرض على اللجنة التنفيذية الأسباب الكامنة وراء ذلك كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية قبل النظر في المشروع نفسه.

(المقرر ١٥/٢٠)

(ب) التعاون الثنائي

٢٧. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في المقترحات بمشروعات المطلوب تمويلها عن طريق التعاون الثنائي، وفي تعليقات وتوصيات امانة الصندوق عليها (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/7) قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على طلبات حكومات استراليا، وفنلندا، وفرنسا، بأن يستنزل من اسهامهم عن عام ١٩٩٦ المبالغ المبينة في الملحق الثالث بهذا التقرير . واحاطت اللجنة التنفيذية ايضا علما بمشروعات التعاون الثنائي التي اعتمدت على اساس عدم وجود اعتراض عليها، وذلك في الفترة ما بين اجتماعات اللجنة، التي اعقبت الاجتماع التاسع عشر (الملحق الثالث).

(المقرر ١٦/٢٠)

(جـ) تعديلات على برامج العمل

٢٨. بعد أن نظرت اللجنة التنفيذية في تعديلات على برامج عمل لكل من اليونديبي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/8)، واليونيب (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/9)، واليونيدو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/10)، والبنك الدولي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/11)، وفي تعليقات وتوصيات امانة الصندوق عليها قررت ما يلي :

(أ) الموافقة على التعديلات على برامج عمل اليونديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي المتعلقة بمشروعات التعزيز المؤسسي كما وردت في الملحق الرابع بالتقرير الحالي.

(ب) الطلب الى الوكالات المنفذة المعنية منها فقط ، صرف شريحة السنة الاولى من الاموال المعتمدة لنشاطات التعزيز المؤسسي في كل من البحرين ، اثيوبيا ، هندوراس ، ليسوتو ، ترينيداد و توباغو مع مراعاة تقديم تقرير الى اللجنة التنفيذية عن اوضاع اعداد خطة لادارة شؤون غازات التبريد ، بما في ذلك مشروع استرداد واعادة التدوير في البلد المعنى .

(ج) الموافقة على ٥٠ في المائة من مبلغ ٢٦٥٠٠ دولار أمريكي الذي يطلبه البنك الدولي لاعداد الأسلوب الاضافي الخاص بقطاع الهالونات، كما هو مبين في الملحق الرابع بالتقرير الحالي. اما الـ ٥٠ في المائة الباقية فسوف ينظر فيها بعد تقديم تقرير كتابي من البنك الدولي يبين كيف تم انفاق الـ ٣٥٠٠ دولار امريكي الأصلية، وكيف ترتبط المبالغ الاضافية بذلك الانفاق الأصلي.

(المقرر ١٧/٢٠)

(د) مشروعات الاستثمار

المقترحات بمشروعات وتوزيع الموارد عليها

٢٩. احاطت اللجنة التنفيذي علما بتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٥ و٤٨ و قررت ما يلي:

(أ) الموافقة على تمويل الاجتماع العشرين بالمبالغ المبينة بالنسبة للمشروعات والنشاطات الواردة في الملحق الخامس بهذا التقرير.

(ب) الموافقة على توصيات الأمانة المدرجة بوثائق المشروعات الا في الحالات المقرر فيها غير ذلك.

(جـ) الموافقة ، في بادئ الأمر فقط ، على مشروعات الكباسات في حدود ٣١٥ مليون دولار أمريكي والنظر في امكان تخصيص مزيد من التمويل لمشروعات أخرى تتعلق بالكباسات وبتييف هواء السيارات من أية موارد تكون متبقية بعد اتمام تمويل المشروعات الأخرى الموصى بالموافقة عليها في الاجتماع العشرين.

(المقرر ١٨/٢٠)

مقررات متعلقة بمشروعات ونشاطات فردية

الأرجنتين: التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC فى صنع كتل رغاوى مرنة فى FPV,S.A.
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/13)

٣٠. ان اللجنة التنفيذية، احاطت علما بالمناقشة التى جرت فى اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن ما اذا كانت تكاليف اعادة نقل الرغاوى ذات الكثافة المنخفضة من أحد المصانع التى حول اليها الانتاج الى موقع مصنع آخر كان الانتاج قد توقف فيه، يمكن أن تكون مؤهلة باعتبارها تكلفه اضافية ، كما احاطت علما بتوصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٢١ فقررت:

(أ) عدم الموافقة على تمويل المشروع.

(ب) يمكن اعادة صياغة المشروع ليأخذ فى الحسبان التكاليف والوفورات المرتبطة به ، واعداد تقديمه للنظر فيه مرة أخرى .

(المقرر ١٩/٢٠)

البرازيل: ازالة الـ CFC-11 و الـ CFC-12 فى انتاج معدات التبريد التجارى فى جيلوبار
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/15)

٣١. أن اللجنة التنفيذية ، بعد ان احاطت علما بالبيان الذى ادلى به امام اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات والمتضمن ان شركة جيلوبار قد طبقت أسلوب نفخ الرغاوى بالـ CFC-11 فى ابريل ١٩٩٥ ، غير انها لم تستعمله فى الانتاج المنتظم حتى أكتوبر ١٩٩٥ ، أى بعد الموعد الأقصى الذى كان ٢٥ يوليو ١٩٩٥ ، الذى حددته اللجنة التنفيذية فى اجتماعها السابع عشر ، (المقرر ٧/١٧). كما نظرت فى توصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٢٢ فقررت ما يلى :

(أ) فى حالة مشروع جيلوبار توافق اللجنة على تكاليف التشغيل المعدلة باعتبارها تكاليف اضافية مؤهلة.

(ب) تؤكد اللجنة أنه بالنسبة لمشروعات المستقبل سوف يفسر "تاريخ التركيب" تفسيراً صارماً باعتباره التاريخ الذى اصبحت فيه المعدات موجودة فى الموقع وجاهزة للاستعمال.

(المقرر ٢٠/٢٠)

الصين : كباسات (٤ مشروعات)

٣٢. لاحظت اللجنة التنفيذية ان استراتيجية الصين الخاصة بالقطاع الفرعى للتبريد التجارى تنطوى على ادماج مصانع الكباسات الـ ٧٣ الموجودة فى ٢٤ مصنعا، تمت الموافقة حتى الآن على ستة منها، فقررت ما يلى:

(أ) الموافقة على المشروعات بشرط أن يحسب مقدار المنحة بتطبيق خصم قدره ٢٦ في المائة لمراعاة التحسين التكنولوجي . والمبالغ المعتمدة واردة في الملحق الخامس بهذا التقرير.

(ب) بالنسبة للمستقبل ينبغي للمشروعات العائدة للمصانع المتبقية والمعروضة للموافقة عليها أن تتضمن معلومات كاملة عن الأوضاع القائمة حالياً (أي خط الأساس)، وكذلك بيانات تفصيلية لتكاليف المعدات الرئيسية المطلوبة حتى يمكن أن تحدد بدقة نسبة الخصم التي ينبغي تطبيقها مقابل التحسين التكنولوجي، وكذلك التكاليف الإضافية المؤهلة.

(المقرر ٢٠/٢١)

الصين: تحويل مرافق صنع من استعمال الـ CFC-11 كعنصر ارغاء الى الـ cyclopentane والتحويل من الـ CFC-12 كغاز تبريد الى الـ HFC-134a في
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/17) Gansu Changfeng Boan Industry Co. Ltd.

٣٣. احاطت اللجنة التنفيذية علماً بما جرى من مناقشة في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات حول ما إذا كانت تكاليف التشغيل المرتبطة بالكباسات التي تعمل بالـ HFC-134a، مثل الاسعار الأكثر ارتفاعاً لمواد التشحيم هي تكاليف مؤهلة بوصفها تكاليف اضافية ، واحاطت علماً بتوصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٢٥-٢٦ ، فقرت مايلي :

(أ) الموافقة على التكاليف الرأسمالية للمشروع ، ريثما يحدد البنك الدولي ، في مشاوره مع الأمانة ، الأرقام الصحيحة للتكاليف التشغيلية ، وما إذا كانت تنطوي على أية ازدواجية .

(ب) ان تنظر في موضوع تكاليف التشغيل في اجتماع لاحق.

(المقرر ٢٠/٢٢)

الهند: تحول صناعة برادات منزلية الى الـ cyclopentane كعنصر نغخ والى الـ R-600 أو HFC-134a في
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/22/Add.1) Godrej-GE Appliances Ltd. (GGEAL)

٣٤. احاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمناقشة التي جرت في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٢٧ - ٢٨ ، فقرت مايلي :

(أ) الموافقة على مشروع تحويل جزء الرغوى في انتاج البرادات بشركة GGEAL بالهند بتكلفة قدرها ٤٧٤ ٣٠٤١ دولار امركي تشمل تكاليف المساعدة البالغ قدرها ٩٠٤ ٣٤٩ دولار امريكي على اساس انه يمكن تقديم تكاليف اضافية بالنسبة لاعادة تهيئة اجهزة ضبط الارغاء، (اجهزة "الجيج" jigs) حتى الحد الاقصى المبين في نماذج (templates) تحويل التبريد المنزلي ، وهو حد اقصى يكون في هذه الحالة ٨٠٠ ٦٤٠ دولار ، اذا كانت التكلفة الفعلية اكبر من المبلغ الموافق عليه بالنسبة لأجهزة "الجيج" في المشروع ، مضافا اليه حصة نسبية من تكاليف الطوارئ او الجزء غير المستعمل من تكاليف الطوارئ لاجزاء اخرى من المشروع، ايهما اكبر.

(ب) مطلوب من البنك الدولي أن يكفل تنفيذ إجراءات تنافسية في تقديم العطاءات بالنسبة لأجهزة ضبط الصناعة (أجهزة الجيج jigs) بحيث تتضمن المورددين المحليين إذا أمكن ، في سبيل القيام بعمليات إعادة التهيئة ذات الجدوى القصوى للتكاليف وتحقيق معايير سوية للأمان ، مع قيام البنك بمشاوره لهذا الغرض مع أمانة الصندوق بشأن مواصفات المناقصة.

(ج) ستدرج تكاليف إعادة التهيئة مع ما يرتبط بها من تفاصيل فنية في قاعدة معلومات التكاليف مع تكاليف العمليات الأخرى المشابهة ، بحيث تتضمن القاعدة المعلومات اللازمة للمساعدة على إعداد المشروعات المنطوية على نشاطات من هذا القبيل في المستقبل .

(المقرر ٢٣/٢٠)

اندونيسيا: مساعدة في الشؤون الهندسية على إزالة السم. م. أ. المستعملة في إنتاج يرادات منزلية في شركتي P.T. Lippo Melco Mfg. و P.T. Goldstar Astra Electronics (GSA) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/23 and Corr.1)

٣٥. بعد أن نظرت اللجنة التنفيذية في توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) ، الفقرتان ١٢-١٤) وأخذت في الاعتبار مقررهما المعتمد في الاجتماع الحالي (المقرر ٥/٢٠) قررت أنه ينبغي ألا يقدم إلا تمويل بنسبة الحصة المحلية للملكية .

(المقرر ٢٤/٢٠)

نيجيريا: التحول إلى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع رغوة بى فى فى Royal Foam Products (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/31)

٣٦. أن اللجنة التنفيذية ، بعد أن أحاطت علما بالأراء التي أبدت في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن هل ينطبق أو لا ينطبق المقرر ٨/١٩ الصادر عن اللجنة التنفيذية، على هذا المشروع كما أحاطت علما بتوصيات اللجنة الفرعية المذكورة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) ، الفقرات ٣١-٣٣ فقرت مايلي :

(أ) توافق اللجنة التنفيذية على تمويل قدره ٣٤ ٠٠٠ دولار أمريكي ، أي حوالي ٥٠ في المئة من تكلفة المشروع.

(ب) أن توضح أن المقرر ٨/١٩ ينطبق على أي مشروع بصرف النظر عن القطاع الذي ينتمي إليه ، بالنسبة لتركيب معدات الأمان اللازمة في منشآت لم تعد تستعمل مواد خاضعة للرقابة.

(المقرر ٢٥/٢٠)

التمويل ذو المفعول الرجعى

٣٧. عندما بحثت اللجنة التنفيذية موضوعات اثارها المشروع النيجيرى ، قررت ان تطلب من الامانة اعداد ورقة تتعلق بالسياسة العامة تنظر فيها اللجنة التنفيذية فى اجتماعها الحادى والعشرين بشأن موضوع التمويل بأثر رجعى ككل ، مغطيا - من ضمن مايفطيه - السنوات التى ينبغى استعمالها اساسا لتحديد استهلاك الم.م.أ. ، وذلك بقصد اصدار ارشاد الى الوكالات المنفذة.

(المقرر ٢٦/٢٠)

تايلاند: التحول فى صنع الكياسات من CFC-12 الى تصاميم تستعمل الـHFC-134a فى مصانع Sanyo Universal Co. Ltd. والتحول فى صنع الكياسات من CFC-12 الى HFC-134a، المرحلة الثانية فى (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/35) Kulthorn Kirbi Public Company Limited

٣٨. ان اللجنة التنفيذية احاطت علما بتوصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) ، الفقرتان ٣٤-٣٥) فقرت مايلى :

(أ) الموافقة على التكاليف الرأسمالية لهذين المشروعين ، بمبلغ ٦٧٣ ٦٨٠ دولار امريكى و ٨٠ ٨ ٢٢٤ دولار امريكى على التوالى (الملحق الخامس) .

(ب) تطلب من الامانة والبنك ان يعملوا معا لوضع اجراءات تتعلق بالتعامل مع تكاليف التشغيل فى هذه الحالة الخاصة.

(ج) لاحظت اللجنة التنفيذية ان ١٥ فى المائة مصاريف طوارئ مطلوبة لـ ٣٠ فى المائة من المعدات فى المشروعين المذكورين أعلاه و حيث ان مقدار المعدات التى تم شراؤها فعلا لم يكن معروفا فى وقت الموافقة، فينبغى ان يضمن البنك فى تقريره الخاص باتمام المشروع ، اشارة الى استعمال اموال الطوارئ .

(المقرر ٢٧/٢٠)

الأروغواى : صنع مكثفات ذات تدفق مواز لانظمة تكييف الهواء فى السيارات التى تستعمل الـHFC-134a فى شركة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/37) Panasco

٣٩. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالمناقشة التى جرت فى اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات ، وبتوصيات تلك اللجنة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرات ٣٦ - ٣٨ فقرت:

(أ) عدم الموافقة على المشروع فى هذه المرحلة بسبب ما يكتنفه من امور من ضمنها عدم الامتثال للمقرر ٦/١٧ ، والجدوى المنخفضة جدا واهلية التكاليف الاضافية بموجب الارشادات القائمة .

(ب) دعوة البنك الدولي الى اعادة النظر فى المشروع، كي يعالج الاهتمامات التى اثارها اللجنة الفرعية، وذلك بقصد امكان تقديمه مرة أخرى فى المستقبل الى أحد اجتماعات اللجنة التنفيذية.
(المقرر ٢٨/٢٠)

زمبابوى : التحول فى أنظمة الـ CFC-11 polyol الى الأنظمة التى تعمل بالـ HCFC-141b على وجه التحديد فى Trinidad Industries (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/39)

٤٠. احاطت اللجنة التنفيذية علما بتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات على تمويل .
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) ، الفقرة ٣٩) فقرت عدم الموافقة على اهلية المشروع للحصول

(المقرر ٢٩/٢٠)

البند ٦ : تقارير مرحلية

(أ) التقرير المرحلى الموحد

٤١. قامت الأمانة بتقديم التقرير المرحلى الموحد (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/40 and Corr.1) الذى يلخص ما قدمته الوكالات المنفذة سواء بالشكل السردى أو على شكل قواعد المعلومات ، من بيانات تتعلق بما احرز من تقدم وبالشؤون المالية . ويوضح التقرير أن تأخيرات قد حدثت فى قيام الوكالات بتنفيذ المشروعات ، ويورد طائفة من الأسباب التى تفسر ذلك .

٤٢. قررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

- (أ) أن تحيط علما مع التقدير بالتقرير المرحلى الموحد .
- (ب) أن تعترف بالحاجة الى تنفيذ المشروعات المعتمدة بأسرع ما يمكن.
- (ج) أن تلاحظ انها تم تبين عدة اسباب للتأخير فى التقرير المرحلى الموحد، وان خطوات تتخذ لمعالجة اسباب ذلك التأخير.
- (د) ان تشجع على مزيد من بذل الجهود فى هذا السبيل.
- (هـ) ان تطلب من الوكالات المنفذة ان تنوّه، فى تقاريرها المرحلية القادمة، بالتدابير التى اتخذتها وبما احرز من تقدم نحو الاقلال من تلك التأخيرات وازالتها تماما.

(المقرر ٣٠/٢٠)

(ب) تقارير مرحلية عن التعاون الثنائي

٤٣. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) أن تلاحظ مع التقدير التقارير المقدمة من حكومات استراليا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، جنوب أفريقيا ، سويسرا ، الولايات المتحدة الأمريكية. (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/41)

(ب) أن تلاحظ استنزال مبلغ ٦١٢ ٣٢٤ دولار أمريكي من الموافقات القادمة وهو المبلغ الوارد في التقرير المرحلي المقدم من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

(المقرر ٣١/٢٠)

(ج) تقرير مرحلي من اليونديبي

٤٤. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير التقرير المرحلي من اليونديبي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/42)

(ب) أن تلاحظ طلب اليونديبي الحصول على أرشاد من اللجنة التنفيذية عن الطريقة التي يمكن أن يتحقق بها توازن بين مقترحات المشروعات الجديدة المقدمة من البلدان التي صدقت في الآونة الأخيرة على البروتوكول وبين الحاجة إلى اتمام إزالة المم أ في القطاعات المختلفة في البلدان التي صدقت على البروتوكول من قبل، ولديها مشروعات مقدمة فعلا أو معتمدة فعلا.

(٣٢/٢٠)

(د) تقرير مرحلي من اليونيب

٤٥. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير التقرير المرحلي من اليونيب (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/43)

(ب) أن تطلب من اللجنة الفرعية للشؤون المالية أن تنظر في الآثار المترتبة على المقرر ٢٢/١٧ فيما يتعلق بطلب اليونيب ادخال تعديلات على ما سبق صدوره من موافقات على المشروعات.

(المقرر ٣٣/٢٠)

(هـ) تقرير مرحلي من اليونيدو

٤٦. لاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير التقرير المرحلي من اليونيدو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/44)

(و) تقرير مرحلي من البنك الدولي

٤٧. لاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير التقرير المرحلي من البنك الدولي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/45)

البند ٧ من جدول الأعمال : البرامج القطرية

٤٨. كان امام اللجنة التنفيذية في اطار هذا البند البرامج القطرية لكل من البحرين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/46)، كرواتيا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/47)، اثيوبيا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/48)، هندوراس (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/49)، جامايكا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/50)، ليسوتو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/51)، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/52)، الباكستان (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/53 and Add.1)، جمهورية تنزانيا المتحدة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/54)، ترينيداد وتوباغو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/55).

٤٩. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) الموافقة على البرامج القطرية لكل من : البحرين، كرواتيا، اثيوبيا، هندوراس، جامايكا، ليسوتو، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الباكستان، جمهورية تنزانيا المتحدة، ترينيداد وتوباغو، مع ملاحظة ان هذه الموافقة لا تنطوي على الموافقة على المشروعات الواردة في تلك البرامج ولا على مستويات تمويلها، باستثناء ما هو مبين في المرفق الرابع من هذا التقرير.

(ب) الطلب من الوكالات المنفذة التي اختارتها حكومة كل من البحرين ، هندوراس ، ليسوتو ، ترينيداد وتوباغو ان تساعد البلد المعنى على اعداد برنامج استرداد واعادة تدوير غاز التبريد، وهو البرنامج المبين في البرنامج القطري لكل بلد .

(ج) الطلب من حكومة فنلند ان تعيد من جديد تقديم برنامج استرداد واعادة تدوير غاز التبريد في اثيوبيا، كي تنظر فيه اللجنة التنفيذية.

(المقرر ٣٤/٢٠)

٥٠. طلبت اللجنة التنفيذية من حكومات البحرين، كرواتيا، اثيوبيا، هندوراس، جامايكا، ليسوتو، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، باكستان، جمهورية تنزانيا المتحدة، ترينيداد وتوباغو، ان تقدم سنويا بيانات الى اللجنة التنفيذية عما يحرز من تقدم في تنفيذ البرنامج القطري، وذلك وفقا لمقرر اللجنة التنفيذية بشأن تنفيذ البرامج القطرية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/10/40) الفقرة ١٣٥. وينبغي ان يغطي اول تقرير الفترة من ١٨ اكتوبر ١٩٩٦ الى ٣١ ديسمبر ١٩٩٧ ويقدم الى امانة الصندوق في موعد لا يتجاوز ٣١ مارس ١٩٩٨ وأن تقدم بالشكل المقرر.

(المقرر ٣٥/٢٠)

البند ٨ من جدول الأعمال : التقدم المحرز فى تنفيذ البرامج القطرية

٥١. تولت أمانة الصندوق تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/56/Rev.1 التى تتضمن تقريراً مستوفى عما أحرز من تقدم فى تنفيذ البرامج القطرية المعتمدة ما بين فبراير ١٩٩٢ وديسمبر ١٩٩٥.

٥٢. قررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقرير المذكور المستوفى.
- (ب) أن تلاحظ أن أمانة الصندوق ستقوم بتنقيح الوثيقة كى تضمنها التقارير المرحلية الإضافية المقدمة من البلدان الآتية: البرازيل، بوتسوانا، كولومبيا، أكوادور، غواتيمالا، جمهورية إيران الإسلامية، الفلبين.
- (جـ) أن تهيب بالبلدان التى عليها أن تقدم تقريراً عن تنفيذ برامجها القطرية ، تقديم ذلك التقرير الى أمانة الصندوق فى موعد لا يتجاوز ٣١ مارس من كل عام.
- (د) أن يطلب من الأمانة اعداد وثيقة عن الآثار المترتبة على استعمال سنوات مختلفة كسنوات أساسية.
- (هـ) دعوة اعضاء اللجنة التنفيذية الى ان يقدموا الى أمانة الصندوق ، كتابة، مقترحات حول تحسين طريقة تقديم البيانات الخاصة بالتنفيذ ، حتى تستطيع الأمانة ان تقترح شكلاً جديداً على اللجنة التنفيذية.

(المقرر ٣٦/٢٠)

البند ٩ من جدول الأعمال : اختلافات ما بين المعلومات التى ابلغها احد الأطراف الى امانة الأوزون والمعلومات التى ابلغها نفس الطرف الى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

٥٣. نظرت اللجنة التنفيذية فى تقرير الأمانة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/57) بشأن ما يوجد من اختلافات ما بين المعلومات التى ابلغها احد الأطراف الى امانة الأوزون والمعلومات التى ابلغها نفس الطرف الى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف فقرت ما يلى:

- (أ) ان تحيط علماً بما ادلى به ممثل امانة الأوزون من بيان مؤداه ان اشكال تقديم المعلومات بموجب البند ٧ من البروتوكول لا يمكن تعديلها الا بمقرر من اجتماع الأطراف.
- (ب) ان تطلب من أمانة الصندوق اعداد وثيقة منقحة تنظر فيها اللجنة فى اجتماعها الحادى والعشرين ، وتتضمن وصفاً واضحاً للسلسلتين المتوازيتين من المعلومات التى ينبغى تبليغها بموجب بروتوكول مونتريال، على ان يكون فى بالها أى مقرر قد يتخذه الاجتماع الثامن للأطراف.

(جـ) هناك حاجة الى اكتشاف الطرائق الكفيلة بالتوفيق والتنسيق بين السلسلتين المذكورتين ، حتى يمكن من ناحية، تفادي ازدواجية العمل والتبليغ ومن ناحية أخرى كفاءة مزيد من الشفافية في المعلومات التي يتم تبليغها.
(المقرر ٣٧/٢٠)

البند ١٠ من جدول الأعمال : نظام لرصد وتقييم الصندوق المتعدد الأطراف

٥٤. تولى كبير المسؤولين تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/58 المتضمنة تقرير مشروع عن نظام لرصد وتقييم الصندوق المتعدد الأطراف ذاكرة ان اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع عشر كانت قد وافقت على شروط التكلفة والصلاحيات الخاصة بوضع نظام للرصد والتقييم (المقرر ٤٠/١٩).

٥٥. قدم مشروع التقرير ممثل عن "يونيفرساليا" الاستشاري المعنى باصدار التقرير .

٥٦. لاحظت اللجنة التنفيذية مضمون بيان ادلى به اليها خبير استشاري بشأن المفاهيم الأولية لنظام الرصد والتقييم الذي تتجه النية اليه، فقررت مايلي :

(أ) ان تطلب من الخبير القيام بمزيد من العمل لعرضه على اجتماع لاحق، على ان يركز على الاعتبارات الآتية:

(١) بينما توجد تغييرات هامة مقترحة في مجال التقييم الا ان نظام الرصد المقترح هو نظام قائم فعلا في معظمه، وداخل في النظام الحالي للتبليغ.

(٢) من المهم الا تكون مهمة الرصد والتقييم مصدرا لتكاليف مفرطة والا تؤدي الى تضخيم امانة الصندوق المكونة في الوقت الحالي من عدد قليل من العاملين الأكفاء.

(٣) عملية التقييم ينبغي ان تشمل جميع اصحاب المصلحة.

(٤) المقررات بشأن مدى التقييمات التي تتم على يد جهات خارجية وعدد التقييمات التي تجري في سنة واحدة، هي امر قد يكون لازما ان يظل زمامه في يد اجتماع الأطراف.

(ب) ان تدعو اعضاء اللجنة التنفيذية الى تقديم تعليقات كتابية اضافية الى امانة الصندوق لتسهيل عمل الخبير الاستشاري .

(المقرر ٣٨/٢٠)

البند ١١ من جدول الأعمال : الاقراض الميسر لازالة الم.م.أ.

٥٧. تولى ممثل البنك الدولي وممثل امانة الصندوق تقديم الأجزاء الخاصة بكل منهما في الوثيقة المشتركة الخاصة بالاقراض الميسر لازالة الم.م.أ. (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/59) .

٥٨. على اثر مناقشة للأساليب المبينة فى الوثيقة وللتعليقات المقدمة من الأمانة قررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

- (أ) ان تحيط علما بوثيقى البنك الدولى /امانة الصندوق بشأن الاقراض الميسر لازالة الم.م.أ.
- (ب) ان تحيط علما بالبيان الذى ادلى به اثناء مناقشة اللجنة حول الاهتمام الذى ابداه بنك التنمية الأمريكى المشترك بتقديم قروض ميسرة لازالة الم.م.أ. وبامكانية تعبئة تمويل من موارد أخرى، بما فيها القطاع الخاص.
- (ج) ان تلاحظ ايضا التحفظات التى ابداهها بعض اعضاء اللجنة ، فيما يتعلق بتقديم قروض ميسرة من الصندوق المتعدد الأطراف.
- (د) بأن هناك حاجة ، فى ضوء المناقشات التى جرت فى الاجتماع الحالى للجنة التنفيذية، الى تفضى اوسع نطاقا للامكانيات المختلفة فى مجال الاقراض الميسر لازالة الم.م.أ.
- (هـ) ان تطلب من الأمانة ومن البنك الدولى ان يعدا تقريراً آخر يعرض على اللجنة التنفيذية من خلال اللجنة الفرعية للشؤون المالية، يستكشف الخيارات العملية لتوفير قروض ميسرة لازالة الم.م.أ. فى بلدان المادة ٥، من خلال هيئات شتى منها بنوك التنمية والقطاع الخاص.

(المقرر ٣٩/٢٠)

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير عن عمل اليونيب المستمر لمعالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ.

٥٩. تولى ممثل اليونيب تقديم تقرير اليونيب عن استمراره فى العمل لمعالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/60) وهو تقرير اعد استجابة لمقرر اللجنة التنفيذية ٣٠/١٩.

٦٠. قررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

- (أ) ان تحيط علما مع التقدير بتقرير اليونيب عن استمراره فى العمل على معالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ.
- (ب) ان تحيط علما ببيان ممثل اليونيب الذى مفاده ان معظم استهلاك الم.م.أ فى تلك البلدان مركز فى قطاع التبريد ، خصوصا فى قطاعى الصيانة والخدمة وان ازالة الم.م.أ يمكن تحقيقها الى مدى بعيد من خلال مشروعات غير استثمارية.
- (ج) ان تطلب من اليونيب ان يكفل اجراء ما يلزم من مشاورات حتى تكون اية سياسة عامة توضع بالنسبة لتلك البلدان سياسة تلبى فعلا احتياجات البلدان.

(د) ان تساند من حيث المبدأ النهج المقترح لمزيد من الخطوات، التي من ضمنها وضع خطط لتصريف شؤون التبريد، بشرط ان يتضمن برنامج العمل الذي يقدمه اليونيب استعراضا لتفاصيل التشغيل.

(هـ) تشجيع اليونيب على ان يستمر في استكشاف الطرائق والوسائل الكفيلة بمعالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض، على ان يراعى ضرورة تجميد الاستهلاك في ١٩٩٩ بالنسبة للمواد الخاضعة للرقابة الواردة في المجموعة الأولى من المرفق (ألف) بالبروتوكول.

(و) ان تطلب من اليونيب تجميع المقترحات الواردة في تقريره، كي تناقشها اللجنة التنفيذية وتؤيدها، وأن يتولى، في هذه العملية، تقييم ما اذا كان التمويل المخصص لمشروعات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض سيكون تمويلًا كافيًا للسماح لها بالامتثال لتدابير الرقابة المقررة لعام ١٩٩٩.

(المقرر ٤٠/٢٠)

البند ١٣ من جدول الأعمال : ازالة المواد المستنفدة للأوزون في المنشآت ذات الحجم الصغير والمتوسط

٦١. تولت امانة الصندوق تقديم تقريرها بشأن ازالة المدم أ من المنشآت ذات الحجم الصغير والمتوسط، والذي اعد طبقا لمقرر اللجنة التنفيذية ٣١/١٩. الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/61.

٦٢. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) ان تحيط علما بالمقررات التي سبق صدورها عن اللجنة التنفيذية والتي يمكن ان تساعد المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من المدم.أ. وكجزء من المشروعات المظلية الانتهاية.

(ب) ان تطلب من الأمانة ان تتولى، في تعاون مع الوكالات المنفذة والبلدان المعنية، تقديم البيانات اللازمة الى اللجنة التنفيذية بشأن المنشآت الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك افضل المعلومات المتعلقة بقطاع تلك المنشآت وأية معلومات تكون متاحة ويمكن ان تساعد على تقييم ما لها من وقع على الجدول الزمني للازالة الشاملة.

(جـ) ان تطلب من أمانة الصندوق، على اساس تلك البيانات، وعلى ان تأخذ في حسابها الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/19/54 المقدمة من اليونيب واليونديبي، وما ابدى بشأنها من تعليقات :

(١) ان تقوم بتنقيح تعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم.

(٢) ان تقدم الى الاجتماع الثاني والعشرين توصيات بشأن الخيارات الكفيلة بتعجيل الازالة في قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك امكانية فتح شبك للتمويل تقرر له عتبات ملائمة من حيث جدوى التكاليف.

(د) ان تدعو اعضاء اللجنة التنفيذية الى تقديم تعليقات اضافية كتابة، الى امانة الصندوق.

(هـ) ان تؤكد من جديد الارشادات التي سبق صدور ها عن اللجنة التنفيذية بشأن اختيار الـ HCFC كتكنولوجيا بديلة، مع توضيح ان ذلك ينطبق على جميع مشروعات الصندوق المتعدد الأطراف.

(المقرر ٤١/٢٠)

البند ١٤ من جدول الأعمال : الاستهلاك القطاعي المتبقى والمشروعات المظلية

٦٣. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) لاغراض المقرر ٣٢/١٩، يطبق حد اقصى قدره ٤ ملايين دولار امريكى على المشروعات المظلية الانتهاية .

(ب) ينبغي ترك الموضوع مفتوحا لمزيد من المناقشة ، كما ينبغي ان يعاد النظر فيه قبل نهاية فترة الـ ١٨ شهرا.

(ج) لن يكون للمقرر ٣٢/١٩ تأثير على اعادة النظر المذكورة.

(المقرر ٤٢/٢٠)

البند ١٥ من جدول الأعمال : تقرير عن اول اجتماع للفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج والتابع للجنة التنفيذية

٦٤. تولى ممثل الأمانة تقديم التقرير عن الاجتماع الأول للفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج، وهو التقرير الوارد فى الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/63)، واسترعى الانتباه الى توصية الفريق الفرعى (الفقرة ١٦) بأنه ينبغي ان يقدم عرض كامل الى اللجنة التنفيذية فى اجتماعها العشرين بشأن الأسلوب ٢ المتعلق بطريقة احتساب تكاليف الاغلاق فى حالة اغلاق مصانع تنتج الـ م.أ.

٦٥. بعد ان احاطت اللجنة التنفيذية علما بما قدم اليها احد اعضاء فريق الخبراء المعنى بانتاج البدائل للمواد المستنفذه للأوزون، قررت ما يلي :

(أ) قبول التقرير واحالة الموضوع من جديد الى فريق الخبراء المعنى بانتاج بدائل للمواد المستنفذه للأوزون، وذلك للقيام بمزيد من العمل فى ضوء التعليقات التى ادلى بها ممثلون مختلفون حول ذلك التقرير.

(ب) الطلب من الهند تقديم عرض عن الخمول الاجبارى الى فريق الخبراء.

(ج) التوصية الى اللجنة التنفيذية ، التى سيقوم الاجتماع الثامن للأطراف بتعيينها ، ان تعيد تشكيل الفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج وذلك بشكل عاجل .

(د) ان يطلب من فريق الخبراء ان يعيد تقديم التقرير الذى يشتمل على المعلومات عن الخمول الاجبارى، من خلال الفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج ، الى الاجتماع الحادى والعشرين للجنة التنفيذية .

(المقرر ٤٣/٢٠)

البند ١٦ من جدول الأعمال : مبادئ توجيهية لاحتساب التكاليف الإضافية في قطاع التبريد

٦٦. أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمناقشة التي جرت في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن المبادئ التوجيهية لاحتساب التكاليف الإضافية في قطاع التبريد. الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/64)، وكذلك بتوصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٥١ - ٥٢، فقررت أن تدعو البنك الدولي إلى تقديم المشروع إلى الاجتماع القادم للجنة، مع التزامه بالمبادئ التوجيهية الخاصة باحتساب التكاليف الإضافية، ومع احتساب رسوم حق التأليف المرتبطة بنقل التكنولوجيا، على صعيد التكاليف الرأسمالية والتشغيلية، لأغراض المقارنة.

(المقرر ٤٤/٢٠)

البند ١٧ من جدول الأعمال : التكاليف المتعلقة بالأمان في المشروعات التي تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية

٦٧. تولت الأمانة تقييم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/65، بشأن التكاليف المتعلقة بالأمان في المشروعات التي تطبق التكنولوجيا الهيدروكربونية، وهي ورقة أعدت استجابة للمقرر ١٤/١٧ الصادر عن اللجنة التنفيذية.

٦٨. أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/65 وبتوصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٥٤ وقررت ما يلي:

(أ) الموافقة على التوصيات الواردة في وثيقة الأمانة والمتعلقة بتكاليف الأمان في المشروعات التي تطبق التكنولوجيات الهيدروكربونية وهي:

(١) بالنسبة إلى مشروعات التبريد المنزلي:

أ. هناك زيادة في التكلفة الرأسمالية والتكلفة الإجمالية للوحدة عند تطبيق التكنولوجيا التي تستعمل المواد الهيدروكربونية دون سواها بالمقارنة إلى التكنولوجيات التي تستعمل HCFC/HFC. وتتراوح الزيادة في التكلفة الإجمالية للمشروعات (التكلفة الرأسمالية والتكلفة التشغيلية) من ١٥٦ في المائة إلى ٥٥ في المائة حسب فئات المشروعات.

ب. أن خصما قدره ٣٥ في المائة في رقم البسط يكفي للحفاظ على المساواة بين الخيارين المتمثلين في تكنولوجيا HFC-134a / HCFC-141b أو تكنولوجيا السيكلوبنتان / HFC-134a في قطاع التبريد المنزلي.

ج. لم يكن عدد المشروعات المعتمدة التي تستعمل تكنولوجيا السيكلوبنتان / ايزوبوتان كافيا يمكن منه استخلاص استنتاجات يمكن الاعتماد عليها.

(٢) بالنسبة لمشروعات التبريد التجاري، ليس هناك ضرورة لادخال عامل الخصم عند حساب التكاليف الإضافية المتعلقة بالأمان بالنسبة لتكنولوجيا

المواد الهيدروكربونية لأن المشروعات التي تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية تقع جدوى تكاليفها في المتوسط في حدود ١ % من عتبة جدوى التكاليف المقررة للقطاع ، ولذلك فإن تلك المشروعات لن تضار عند دراسة تمويلها بعدم تطبيق الخصم عليها.

(٢) بالنسبة لمشروعات رغاوى البوليوريثان الحاسنة ليس هناك ضرورة لادخال عامل الخصم لمراعاة التكاليف الإضافية المتعلقة بالامان بالنسبة لتكنولوجيا المواد الهيدروكربونية ، لأن التحليل الاحصائي الوارد اعلاه يدل على ان المشروعات التي تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية تكون جدوى تكاليفها في المتوسط اقل من عتبة جدوى التكاليف للقطاع ، وبذلك فإن تلك المشروعات لن تضار عند دراسة تمويلها بعدم تطبيق الخصم عليها.

(ب) ينبغي مع ذلك لأمانة الصندوق ان تنظر في مزيد من المعلومات بشأن تحول قطاع التبريد التجاري، وان تعود بتقرير الى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والعشرين حول هذا الموضوع.

(المقرر ٤٥/٢٠)

البند ١٨ من جدول الأعمال : التكاليف الرأسمالية والتكاليف التشغيلية في القطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالون

٦٩. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/66) وفي توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات، (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5)، الفقرة ٥٦) قررت ما يلي:

(أ) ينبغي اعطاء الأولوية في التمويل لاعداد المشروعات الخاصة بالقطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالونات ، وذلك في خطط اعمال ١٩٩٧.

(ب) ينبغي للوكالات المنفذة ، كتدبير مؤقت قبل ان تتخذ اللجنة التنفيذية قرارا في هل تؤيد او لا تؤيد الاتفاق بشأن فئات التكاليف المؤهلة ، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/66 ، بوصفها اضافة الى المبادئ التوجيهية الموجودة، ينبغي للوكالات ان تستعمل تلك الفئات في اعداد المشروعات الخاصة بالقطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالونات ، لعرضها على الاجتماع القادم للجنة التنفيذية.

(المقرر ٤٦/٢٠)

البند ١٩ من جدول الأعمال : دراسة عن آلات الارغاء ذات الضغط العالي مقابل آلات الارغاء ذات الضغط المنخفض

٧٠. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) ان تحيط علما، مع التقدير، بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/67.

(ب) ان تطلب من امانة الصندوق ومن الوكالات المنفذة أن تتعاون على حل المسائل الفنية المتعلقة.

(المقرر ٤٧/٢٠)

البند ٢٠ من جدول الأعمال : تقرير عن تنفيذ مشروعات التبريد المنزلي في الفلبين

٧١. إحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير عن مشروعات التبريد المنزلي في الفلبين وتعليقات الأمانة عليها الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/68/Rev.1.

البند ٢١ من جدول الأعمال : تطبيق الـ HCFC في المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف

٧٢. بعد أن نظرت اللجنة التنفيذية في تقرير الأمانة عن تطبيق الـ HCFC في المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/69 وفي توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٥٩، قررت:

- (أ) أن تحيط علماً مع التقدير بتقرير أمانة الصندوق.
 - (ب) أن تطلب من الوكالات المنفذة تقديم كافة البيانات اللازمة بشأن التكنولوجيات البديلة للشركات التي تقوم بالتحول عن الـ CFCs.
 - (جـ) أن تؤكد من جديد الفقرة (ب) من المقرر ٢/١٩، التي مفادها أنه في الحالات التي يوصى فيها بالتحول إلى الـ HCFCs، ينبغي أن يطلب من الوكالات المنفذة أن تقدم تفسيراً كاملاً عن الأسباب التي أدت إلى التوصية بذلك التحول، مشفوعة بالوثائق المساندة لبيان أن المعايير التي وضعتها اللجنة التنفيذية بالنسبة للمواد الانتقالية قد تم الالتزام بها، وأن تذكر بوضوح أن المنشآت المعنية قد وافقت على أن تتحمل تكلفة أي تحول لاحق إلى مواد غير الـ HCFC.
- (المقرر ٤٨/٢٠)

البند ٢٢ من جدول الأعمال : تقرير عن العمل الجارى حالياً بشأن بدائل بروتوميد الميثيل

٧٣. نظرت اللجنة التنفيذية في تقرير قدمه ممثل اليونيدو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/70)، تم وضعه في مشاور مع الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ولجنة الخيارات الفنية بشأن بروتوميد الميثيل، وهو تقرير استخلص نتيجة أساسية وهي أنه لا يوجد بديل وحيد لبروميد الميثيل، وأن البدائل الموجودة فعلاً تشمل توليفة من عدة مواد كيميائية و/أو تكنولوجيات.

٧٤. نظرت اللجنة التنفيذية كذلك في اقتراح بشأن وضع مبادئ توجيهية للسياسة العامة المتعلقة ببروميد الميثيل، وهو اقتراح سبق توزيعه في الاجتماع التاسع عشر.

٧٥. على اثر مناقشة التقرير والمبادئ التوجيهية المقترحة قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) اقرار المبادئ التوجيهية المؤقتة الخاصة ببروميد الميثيل الواردة في الملحق السادس بهذا التقرير.

- (ب) تخصيص مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للوكالات المنفذة لاعداد مشروعات تدليل بشأن بدائل كلوريد الميثيل.
- (ج) يطلب من الوكالات المنفذة ان تعد شريحة اولى منسقة من المشروعات، لا يزيد مجموع تكاليفها على ٣ مليون دولار أمريكي.
- (د) أن تنظر من جديد فى اجتماعها الثانى والعشرين فى امكانية تطبيق المبادئ التوجيهية المؤقتة.
- (هـ) الترخيص لليونديبي بأن يستعمل حوالى ١٠٠ ٠٠٠ دولار امريكى من وفورات مشروعات الحالية التى شملت الدراسة المسحية عن بروميد الميثيل وذلك للقيام بدراسات مسحية لتجميع بيانات بروميد الميثيل ولعقد دورة تدريبية صغيرة لبلدان شمال افريقيا والشرق الاوسط .
- (و) الطلب من اليونديبي واليونيب ان يقدموا بالتشارك بينهما مقترحا بمشروع الى الاجتماع الحادى والعشرين للجنة التنفيذية عن الدراسات المسحية لبروميد الميثيل وبعقد دورة تدريبية للبلدان الناطقة بالفرنسية فى افريقيا.

(المقرر ٤٩/٢٠)

البند ٢٢ من جدول الأعمال : الدراسة حول نقل التكنولوجيا

٧٦. وفقا للمقرر ٢٧/١٩ فان الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/19/60 (مسودة شروط التكلفة بالقيام بالدراسة حول نقل التكنولوجيا) قدمت من جديد الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/71) كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية فى هذا الاجتماع. وعلى اثر التبادل فى الآراء طلب من فريق عمل خاص مشكل من ممثلين من النمسا، كولومبيا، الهند، الولايات المتحدة، ان ينظر فى الموضوع ويحاول حل الاختلافات التى نجمت اثناء المناقشة، وان يعود بالنتيجة الى اللجنة التنفيذية قبل نهاية هذا الاجتماع .

٧٧. وبعدها استمعت اللجنة التنفيذية الى ان النقطة الاساسية التى لا تزال موضع خلاف انما هى نقطة مبدئية وهى المدى الذى ينبغى فيه، فيما يتعلق بالاجراء ٢١ (أ) من الاجراءات التى قررها الاجتماع السابع للاطراف بموجب مقرره السابع/٢٢ لتحسين اداء بروتوكول مونتريال، تحديد المفهوم من عبارة "الشروط العادلة والاكثر ملاءمة لازالة الدم.م.أ." وهل هذه العبارة تنطبق على جميع المهام الاخرى التى تنسحب عليها شروط التكلفة، بصرف النظر عما اذا كانت تلك العبارة مستعملة على وجه التحديد ام لا. وقد اعتبر بعض الاعضاء ان سياق التقرير المطلوب يبينه فعلا الاجراء ٢١ (أ)، ولذلك ينطبق على جميع المهام الاخرى وان هذه العبارة يجب تحديد مدلولها، بينما اعتبر اعضاء آخرون ان المقرر قد اقترح وقبل على اساس الا يجرى تغيير اى كلمة فيه، وانه ليس مطلوبا - حسب المقرر المذكور - ان تحدد اللجنة التنفيذية ما هى الشروط العادلة والاكثر ملاءمة وانه من غير المناسب ان تقوم اللجنة التنفيذية او اى خبير استشارى بتحديد مدلول عبارة واردة فى بروتوكول مونتريال، وبالتالي اتفق على انه ينبغى ان تستمر المشاورات، ومن المأمول العثور على طريقة تكون مقبولة للجميع حول هذه الصعوبة فى الوقت الذى سينقضى قبل الاجتماع القادم للاطراف .

٧٨. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

- (أ) ان تلاحظ التقرير الشفوي الذي قدمه الفريق العامل الخاص .
(ب) ان توافق على انه لا يمكن في الوقت الحاضر اتخاذ مقرر بشأن نقل التكنولوجيا.
(المقرر ٥٠/٢٠)

البند ٢٤ من جدول الاعمال : شؤون اخرى

(أ) خطة لازالة الهالونات في الصين - مقدمة من البنك الدولي

٧٩. قررت اللجنة التنفيذية مايلي :

- (أ) ان تحيط علما مع التقدير بخطة ازالة الهالونات في الصين التي قدمها البنك الدولي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/Inf.3)، التي استكملت بعرض شرائح مصورة قدمها مندوب البنك الدولي .
(ب) ان توصي انه حين يقوم الاجتماع الثامن للاطراف بانتخاب اللجنة التنفيذية الجديدة، ينبغي ان يدعى رئيس تلك اللجنة الى ان يعين، باسرع وقت ممكن، لجنة فرعية لتتبع بالنهج والموضوعات الفنية الناشئة عن استراتيجية قطاع الهالونات، بقصد تقديم مقترحات الى الاجتماع الحادي والعشرين للجنة التنفيذية .
(ج) ان يطلب الى البنك الدولي توزيع قائمة بموضوعات محددة تتطلب ان تنظر فيها اللجنة التنفيذية الجديدة .

(المقرر ٥١/٢٠)

(ب) تقرير اللجنة التنفيذية الى الاجتماع الثامن للاطراف

٨٠. طلبت اللجنة التنفيذية من الامانة ان تقوم بالتشاور مع رئيس اللجنة التنفيذية ونائب رئيس اللجنة التنفيذية، اعداد تقرير اللجنة التنفيذية الذي سيعرض على الاجتماع الثامن للاطراف .

(ج) تعديل صلاحيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات.

٨١. قررت اللجنة التنفيذية تعديل صلاحيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/15/43، الفقرة ١٧٣) بحيث تسمح لثلاثة ممثلين عن المنظمات غير الحكومية (NGO) ان يحضروا اجتماعات اللجنة الفرعية ولكن دون ان يشتركوا في المداولات ، على ان ترشح منظمة بيئية غير حكومية ممثلا وترشح منظمة صناعية غير حكومية ممثلا آخر ويكون الممثل الثالث من الأوساط الأكاديمية والصلاحيات المعدلة مرفقة بهذا التقرير بوصفها الملحق السابع له.

(المقرر ٥٢/٢٠)

(د) استعراض الطلبات بتكليف الامانة بوضع وثائق عن السياسة العامة

٨٢. وفقا للمقرر ١٤/٢٠ استعرضت اللجنة التنفيذية قائمة بالوثائق الخاصة بالسياسة العامة المطلوبة من الامانة للاجتماعين التاليين . واحاطت علما بانه من المفضل تجهيز الوثائق المشار اليها في المقررات (٢٥/٢٠ و ٢٦ و ٢٥) كي ينظر فيها الاجتماع الحادى والعشرون بغية تخفيف حجم الاعمال التى ستقع على عاتق الاجتماع الثانى والعشرين ، وقررت اللجنة التنفيذية ان تترك للامانة امر تحديد الوثائق التى يمكن اعدادها فى الوقت المناسب ومتى يمكن توزيعها. (المقرر ٥٢/٢٠)

٨٣. تعهدت الامانة ببذل كافة جهودها لضمان ان يجرى اعداد الوثائق المشار اليها فى الوقت المناسب للاجتماع الحادى والعشرين .

(هـ) تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع الحادى والعشرين للجنة التنفيذية .

٨٤. قررت اللجنة التنفيذية ان يعقد الاجتماع الحادى والعشرون فى مونتريال من ١٧ الى ١٩ فبراير ١٩٩٧.

(المقرر ٥٤/٢٠)

البند ٢٥ من جدول الاعمال : اعتماد التقرير

٨٥. اعتمدت اللجنة التنفيذية التقرير الحالى على اساس مسودة التقرير الواردة فى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/L.1 ، وذلك فى اجتماعها الختامى يوم ١٨ اكتوبر ١٩٩٦.

البند ٢٦ من جدول الاعمال : اختتام الاجتماع

٨٦. فى الاجتماع الختامى قام الرئيس ، بالنيابة عن اللجنة التنفيذية وامانة الصندوق والوكالات المنفذة ، بالقاء كلمة اثنى فيها على السيدة تشيكنافوريان ، التى سوف تترك اليونيدو قريبا. ويحتوى الملحق الثامن على نص تلك الكلمة.

٨٧. وكذلك اثنى اللجنة التنفيذية ايضا على الرئيس المعتمزل سعادة الاستاذ س.ك.اونجيري للطريقة المحايدة والروح الطيبة اللتين تولى بهما ادارة اعمال اللجنة .

٨٨. اعلن الرئيس اختتام الاجتماع العشرين للجنة التنفيذية فى الساعة ٣:٣٠ من بعد ظهر يوم الجمعة ١٨ اكتوبر ١٩٩٦.

الملحق الأول

الصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال	
أوضاع الصندوق حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦ بالدولار الأمريكي	
	الإيرادات
٤٢٤ ٠٠٥ ١٧٢	الاسهامات الواردة
٩٣ ٣١٥ ٣٩٦	- دفعات نقدية
١٥ ٥٥٠ ٩٩٥	- أذونات صرف
٢٨ ٦٩٧ ٨٢٦	تعاون ثنائي
٢ ٨٤٠ ٢٤٨	فوائد مكتسبة
	إيرادات متنوعة
٥٦٤ ٤٠٩ ٦٣٧	المجموع
	أموال مخصصة للجنة التنفيذية وأوضاع حسابات الوكالات المنفذة
١٤١ ٥٠٣ ٢٤٣	اليونديبي
١٣٥ ١٤٩ ٣١٠	- دفعات نقدية معجلة
٦ ٢٩٠ ١٩٢	- إيراد فوائد محتفظ به
٦٣ ٧٤١	- مستحق على الصندوق
٢١ ٥١٨ ٠٠١	اليونيب
١٧ ٤٥٥ ٣٥٢	- دفعات نقدية معجلة
٨٩٧ ٤٢٠	- إيراد فوائد محتفظ به
٣ ١٦٥ ٢٢٩	- مستحق على الصندوق
٩٠ ٤٣٨ ١١٩	اليونيدو
٨٧ ٢٣٦ ٣٢٩	- دفعات نقدية معجلة
٣ ٩٦٦ ٩٥٣	- إيراد فوائد محتفظ به
(٧٦٥ ١٦٣)	- مستحق على الصندوق
٢٢٠ ٩٣٣ ٦٥٣	البنك الدولي
١١٨ ٩٥٢ ٨٢٨	- دفعات نقدية معجلة
١٣ ٤٢٢ ٤٧١	- أذونات صرف محولة
٧٣٠ ٧٤ ٩٥٥	- تحويلات معلقة لأذونات الصرف
١٢ ١٤٨ ٢٥٣	- إيراد فوائد محتفظ به
٣ ٣٣٥ ١٤٦	- مستحق على الصندوق
١٥ ٥٥٠ ٩٩٥	التعاون الثنائي
١٥ ٧١٠ ٤٩٧	تكاليف الأمانة وتكاليف اجتماعات اللجنة التنفيذية (١٩٩٦-١٩٩١)
	- يتضمن مالا مخصصا لتغطية عقود الموظفين حتى ١٩٩٨
٩٢٣ ٩٢٠	مساندة البرنامج (١٩٩٨ - ١٩٩١)
٤ ٨٦٦ ٧٧٧	احتياطي لتغطية خفض قيمة اذون الصرف بالنسبة للمشروعات الشائبة الجديدة
٥١١ ٤٤٥ ٢٠٥	المجموع
٥٢ ٩٦٤ ٤٣٣	الرصيد المتاح

الصندوق الإستثماري للصندوق المتعدد الاطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
موجز أوضاع الاسهامات عن أعوام ١٩٩١ - ١٩٩٦
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

الوصف	١٩٩١ (بالدولار الأمريكي)	١٩٩٢ (بالدولار الأمريكي)	١٩٩٣ (بالدولار الأمريكي)	١٩٩٤ (بالدولار الأمريكي)	١٩٩٥ (بالدولار الأمريكي)	١٩٩٦ (بالدولار الأمريكي)	المجموع (بالدولار الأمريكي)
اسهامات متعهد بها	٥٣٣٠٨٧٤	٧٣٣٧٧٠٩	١١٢٨٩٧٣٧٥	١٤٨٣٦٩٢٨٩	١٤٨١٤٣٠٥٠	١٥٢٠١٠٣١	٦٨٨٠٥١٦٧٨
دفعات نقدية	٤٥٥٦٦٣٨	٥٨٥٣٢٩٤١	٩٠٢٠٥٧١٦	١٠١٧٧٨٩٧٠	٩٩٧٢٤٤٥٣	٢٧٧٤٣٩٣١	٤٢٣٥٥٢٧٤٩
مساعدة فنية	٤٨٠٠٠٠	١٧٢٦٧٧٢	٢٢٨٢٧٣٦	٤٨٧٤٠٦٢	٥٥٦٨٦٣٥	٣٠٠٠٠	١٤٩٦٢٢٠٥
أذونات صرف	٠	٣٢٨٣٩١٤	٧٩٩٤١٧٣	٢٤١٦٠٥١٣	٢٥١٢٨٩٧٩	٢٢٧٢٧٨١٨	٩٣٣١٥٣٩٦
مجموع الدفقات	٤٦٠٤٦٣٨	٦٣٥٤٣٦٢٧	١٠٠٤٨٢٦٢٥	١٣٠٨١٣٥٤٥	١٣٠٤٣٢٠٦٧	٦٠٥١١٧٤٩	٥٣١٨٢٩٥٠
اسهامات تنازع فيها	٠	٠	٠	٠	٠	١٣٦٤٨١١	١٣٦٤٨١١
تعهدات غير مسددة	٧٢٦١٨٨٦	٩٧٧٩٠٨٢	١٢٤١٤٧٥٠	١٧٥٥٥٧٤٤	١٧٧١٠٩٨٣	٩٠١٣٤٤٧١	١٥٤٨٥٦٩١٧
النسبة المئوية/التعهدات	٣٨	٦٦	٩٠	٨٧	٨٤	٣٩	٣٠

النوائد المكتسبة	٥٤٠٦١٤	١٧٥٧٩٣٣	٣٠٢٥٠٩٧	٥٧٠١٧٧٩	١١٢١١٦٧٧	٦٤٦٠٧٢٦	٢٨٦٩٧٨٢٦
الايرادات المتنوعة	٧٠٣٣٣٤	٥٢٢٢١٩	٢١٦٥٢٠	٦٥١٤٣٣	٤٢٨٥٥٤	٣١٨١٨٨	٢٨٤٠٢٤٨

مجموع الايرادات	٤٧٢٩٠٢٨٦	٦٥٨٢٣٧٧٩	١٠٣٧٢٤٢٤٢	١٣٧١٦٦٧٥٧	١٤٢٠٧٢٢٩٨	٦٧٢٩٠٦٦٣	٥١٣٣٦٨٠٧٤
-----------------	----------	----------	-----------	-----------	-----------	----------	-----------

١٩٩٦ - ١٩٩١	مجموع الاسهامات غير المسددة	١٥٤٨٥٦٩١٧
١٩٩٦ - ١٩٩١	النسبة المئوية الى مجموع التعهدات	٢٢٥١ في المائة
١٩٩٦ - ١٩٩١	الاسهامات غير المسددة للاقتصادات التي في مرحلة انتقالية	٧١٠٣٦٩٤٢
	النسبة المئوية الى مجموع التعهدات	٥ في المائة

ملخص أوضاع الاسهامات عن ١٩٩١ - ١٩٩٦ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد الطرف	اسهام متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهامات متنازع عليها	اسهامات غير مسددة
استراليا	١٢ ١٦٩ ٨٤٢	١١ ٤٩٢ ٤٦٣	٢٣١ ٤٠٧	.	.	٤٤٥ ٩٧٢
النمسا (*)	٦ ٢١٢ ٢٤٠	٦٠ ٨٠ ٤٥٠	.	.	.	١٣١ ٧٩٠
ازيربيجان	٦٣ ١٨٢	.	.	.	.	٦٣ ١٨٢
بلاروس	٢ ٣٠٩ ٥٩٣	.	.	.	.	٢ ٣٠٩ ٥٩٣
بلجيكا	٨ ٥٨٨ ٢٨٩	٨ ٥٨٨ ٢٨٩	.	.	.	.
بروناي دار السلام	٣٤ ٨٣٣	.	.	.	.	٣٤ ٨٣٣
بولفارس	٨٩٧ ٢٠٧	٧٥٣ ٥٢٣	.	.	.	١٤٣ ٦٨٤
كندا	٢٤ ٩٤٨ ١٢٠	١٧ ٥٧٠ ٦٦٧	٢ ١٨٦ ٤٨٣	.	.	٥ ١٩٠ ٩٧٠
قبرص	١٤٨ ٦٧٠	١٤٨ ٦٧٠	.	.	.	.
الجمهورية التشيكية	٢ ٩٠٣ ٦٦٧	٢ ٨٦٣ ٠٩٥	.	.	.	٤٠ ٥٧٢
الدانمارك	٥ ٣٩٩ ٥٩٨	٥ ١٩٤ ٥٩٨	٢٠٥ ٠٠٠	.	.	٢١٥ ٠٩١
فنلندا (*)	٤ ٥٧٤ ٦٣٤	٤ ٣٥٩ ٥٤٣	.	.	.	١ ٨٩٢ ٢٥١
فرنسا (*)	٤٩ ٢٩١ ٣٨٩	٥ ٩٢١ ٤٤٩	٨٠٠ ٠٣١	.	٦٩٣ ٢٨٨	١٠٩ ٥٨٩
جورجيا	١٠٩ ٥٨٩	.	.	.	.	.
المانيا	٧٢ ٥٨٦ ٩٥٣	٣٩ ٩٠٥ ٨٢٣	١ ٣٥٥ ٢٩٦	٣١ ١٥٤ ٣٤٨	١٧١ ٤٨٦	.
اليونان	٢ ٩٣٨ ٣٤٤	٢ ٢٣٨ ٥٣١	.	.	.	(٣٠٠ ١٨٧)
المجر	١ ٤٢٠ ٩٢٥	١ ٤٢٠ ٩٢٥	.	.	.	.
ايسلندا	٢٤١ ٠٦٧	١٨٨ ٨١٨	.	.	.	٥٢ ٢٤٩
ايرلندا	١ ٤٩٨ ٦٥٤	١ ٤٤٦ ٨٩٨	.	.	.	٥١ ٧٥٦
اسرائيل	١ ٥٧٤ ٧٣٦	١ ٥٧٤ ٧٣٦	.	.	.	.
ايطاليا	٣٥ ٦١١ ٢٨٩	٢٨ ٦٤٤ ١٥٦	.	.	.	٦ ٩٦٧ ١٣٣
اليابان	١٠٣ ٦٦٥ ٧١٦	٧٦ ٧٨٣ ٧٠٦	.	.	.	٢٦ ٨٨٢ ٠١٠
الكويت	٢٩٦ ٨٥٢	.	.	.	.	٢٩٦ ٨٥٢
لاتفيا	١٤٣ ٦٨٤	.	.	.	.	١٤٣ ٦٨٤
ليختنشتاين	٨٠ ٣٥٦	٨٠ ٣٥٦	.	.	.	.
ليتوانيا	١٤٨ ٠٣٨	.	.	.	.	١٤٨ ٠٣٨
لوكسمبورج	٤٩٩ ٥٥٢	٤٩٩ ٥٥٢	.	.	.	.
مالطا	٢٨ ٠٥٢	٢٨ ٠٥٢	.	.	.	.
موناكو	٥٩ ٧٨٧	٥٩ ٧٨٧	.	.	.	.
هولندا	١٢ ٤٢٦ ٦٨٦	٧ ٩١٧ ٤٨٨	.	١ ٧٤٤ ٣٦٥	.	٢ ٧٦٤ ٨٣٣
نيوزيلندا	١ ٩٢٨ ٥٣٦	١ ٩٢٨ ٥٣٦	.	.	.	.
النرويج	٤ ٤٣٦ ٩٨٢	٣ ٤٦١ ٦٧١	.	.	.	٩٧٥ ٣١١
بنما	١٦ ٩١٥	١٦ ٩١٥	.	.	.	.
بولندا	٣ ٣٢٧ ٠٢٩	٤٧٣ ٣١٨	.	.	.	٢ ٨٥٣ ٧١١
البرتغال	١ ٧٠ ٨٢٨٠	١ ٢٢٩ ٣٣٣	.	.	.	٤٧٨ ٩٤٧
الاتحاد الروسي	٥٤ ٨١٣ ٦١١	.	.	.	.	٥٤ ٨١٣ ٦١١
سنغفورا	٥٣١ ٢٢١	٤٥٩ ٢٤٥	٧١ ٩٧٦	.	.	٤٨٢ ٥٥١
سلوفاكيا	٩٠٢ ٢٧٨	٤١٩ ٧٢٧	.	.	.	٦١ ٢٩٠
سلوفينيا	٦١ ٢٩٠	.	.	.	.	٣١١ ٦٧٥
جنوب افريقيا	٣ ٢٠١ ١٠٨	٢ ٨٥٩ ٤٣٣	٣٠ ٠٠٠	.	.	.
اسبانيا	١٦ ٥٣٢ ٤٢٥	١٦ ٥٣٢ ٤٢٥	.	.	.	٥٨٨ ٨٥٢
السويد	٩ ٢٧١ ٤١٥	٨ ٦٨٢ ٥٦٣	.	.	.	٥٦١ ٠١٢
سويسرا	٩ ١١٦ ٠٨٣	٨ ٣١٢ ٤٧١	٢٤٣ ٦٠٠	.	.	٥٦ ٦٠٣
تركمانستان	٥٦ ٦٠٣	.	.	.	.	١٢ ٠٥٦ ٣٦٧
اوكرانيا	١٢ ٨٤١ ٩٦٧	٧٨٥ ٦٠٠	.	.	.	١٠ ٦٣ ٥٤٣
الامارات العربية المتحدة	١ ٦٢٣ ١٨٢	٥٥٩ ٦٣٩	.	.	٥٠٠ ٠٣٧	.
المملكة المتحدة	٤٠ ٥٩٦ ٧١٢	١٩ ٦٦٤ ٣٥٤	.	.	.	٢٩ ٥٩٦ ٧٩١
الولايات المتحدة الامريكية	١٧٣ ٧٥١ ٥٧٠	١٣٣ ٨٥٨ ٣٦٧	١٠ ٢٩٦ ٤١٢	.	.	١ ٣٦٢ ٩٣٤
اوزبكستان	١ ٣٦٢ ٩٣٤	.	.	.	.	.
المجموع	٦٨٨ ٠٥١ ٦٧٨	٤٢٤ ٠٠٥ ١٧٢	١٥ ٥٥٠ ٩٩٥	٩٣ ٣١٥ ٣٩٦	١ ٣٦٤ ٨١١	١٥٣ ٨١٥ ٣٠٤

(*) الاسهام المعلق محتفظ به للتعاون الثنائي

الصندوق الإستثماري للصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات عن ١٩٩٦ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد الطرف	اسهام متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهامات متنازع عليها	اسهامات غير مسددة
استراليا	٢ ٥٧٧ ٦٠٨	٢ ١٣١ ٦٣٦	.	.	.	٤٤٥ ٩٧٢
النمسا (*)	١ ٥٠٦ ٥٠٧	١ ٣٧٤ ٧١٧	.	.	.	١٣١ ٧٩٠
أذربيجان	٦٣ ١٨٢	.	.	.	.	٦٣ ١٨٢
بلازوس	٥٠٩ ٤٢٦	.	.	.	.	٥٠٩ ٤٢٦
بلجيكا	١ ٧٥٤ ٦٨٩	١ ٧٥٤ ٦٨٩	.	.	.	.
بروناي دار السلام	٣٤ ٨٣٢	.	.	.	.	٣٤ ٨٣٢
بوليفاريا	١٤٣ ٦٨٤	.	.	.	.	١٤٣ ٦٨٤
كندا	٥ ٤٠٣ ٣٩٧	١٩٥ ٤٢٧	١٧٠٠٠	.	.	٥ ١٩٠ ٩٧٠
قبرص	٥٢ ٢٤٩	٥٢ ٢٤٩	.	.	.	.
الجمهورية التشيكية	٤٥٢ ٨٢٣	٤٥٢ ٨٢٣	.	.	.	٤٥٢ ٨٢٣
الدانمارك	١ ٢٤٩ ٦١٧	١ ٢٤٩ ٦١٧	.	.	.	.
فنلندا (*)	١٠ ٧٥٤ ٤٥٥	٨٦٠ ٣٦٤	.	.	.	٧١٥٠٩١
فرنسا (*)	١١ ١٥٩ ٤٧٤	.	١٧٠٠٠	٨٤٠٣٩٣٥	٦٩٣٢٨٨	١ ٨٩٢ ٢٥١
جورجيا	١٠٩ ٥٨٩	.	.	.	.	١٠٩ ٥٨٩
المانيا	١٥ ٧٤٨ ٦٦٠	.	.	١٥ ٥٧٧ ١٧٤	١٧١ ٤٨٦	.
اليونان	٦٦١ ٨١٨	٩٦٢٠٠٥	.	.	.	(٣٠٠ ١٨٧)
المجر	٢٤٣ ٨٢٨	٢٤٣ ٨٢٨	.	.	.	.
ايسلندا	٥٢ ٢٤٩	.	.	.	.	٥٢ ٢٤٩
ايرلندا	٣٦٥ ٧٤٢	٣١٣ ٩٨٦	.	.	.	٥١ ٧٥٦
اسرائيل	٤٦٥ ٨٨٥	٤٦٥ ٨٨٥	.	.	.	.
ايطاليا	٩٠ ٥٢ ١٠٥	٢٠ ٨٤ ٩٧٢	.	.	.	٦ ٩٦٧ ١٣٣
اليابان	٢٦ ٨٨٢ ٠١٠	.	.	.	.	٢٦ ٨٨٢ ٠١٠
الكويت	١١٠ ٣٠٣	.	.	.	.	١١٠ ٣٠٣
لاتفيا	١٤٣ ٦٨٤	.	.	.	.	١٤٣ ٦٨٤
ليختنشتاين	١٧ ٤١٦	١٧ ٤١٦	.	.	.	.
ليتوانيا	١٤٨ ٠٣٨	.	.	.	.	١٤٨ ٠٣٨
لوكسمبورج	١٢١ ٩١٤	١٢١ ٩١٤	.	.	.	.
مالطا	.	.	.	.	.	.
موناكو	١٧ ٤١٦	١٧ ٤١٦	.	.	.	.
هولندا	٢ ٧٦٤ ٨٣٣	.	.	.	.	٢ ٧٦٤ ٨٣٣
نيوزيلندا	٤١٧ ٩٩٠	٤١٧ ٩٩٠	.	.	.	.
النرويج	٩٧٥ ٣١١	.	.	.	.	٩٧٥ ٣١١
بنما	.	.	.	.	.	.
بولندا	٥٨٧ ٧٩٩	.	.	.	.	٥٨٧ ٧٩٩
البرتغال	٤٧٨ ٩٤٧	.	.	.	.	٤٧٨ ٩٤٧
الاتحاد الروسي	٧ ٧٥٠ ٢٣٩	.	.	.	.	٧ ٧٥٠ ٢٣٩
سنغفورا	١٤٣ ٦٨٤	.	.	.	.	١٤٣ ٦٨٤
سلوفاكيا	٦١ ٢٩٠	.	.	.	.	٦١ ٢٩٠
سلوفينيا	٥٦١ ٦٧٥	٢٥٠ ٠٠٠	.	.	.	٣١١ ٦٧٥
جنوب افريقيا	٤ ١١٤ ٥٩٣	٤ ١١٤ ٥٩٣	.	.	.	.
اسبانيا	٢ ١٣٧ ٨٤٧	١ ٥٤٨ ٩٩٥	.	.	.	٥٨٨ ٨٥٢
السويد	٢ ١٠٧ ٣٦٨	١ ٥٤٦ ٣٥٦	.	.	.	٥٦١ ٠١٢
سويسرا	٥٦ ٦٠٣	.	.	.	.	٥٦ ٦٠٣
تركمانستان	١ ٩٨٥ ٤٥٥	.	.	.	.	١ ٩٨٥ ٤٥٥
اوكرانيا	٣٣٠ ٩٠٩	.	.	.	.	٣٣٠ ٩٠٩
الامارات العربية المتحدة	٩ ٢٥٦ ٧٤٦	.	.	.	.	.
المملكة المتحدة	٣٧ ٩١٦ ٦٦٧	٨٠ ١٩ ٨٧٦	٣٠٠ ٠٠	.	.	٢٩ ٥٩٦ ٧٩١
الولايات المتحدة الامريكية	٢٣٩ ٤٧٤	.	.	.	.	٢٣٩ ٤٧٤
اوزبكستان	.	.	.	.	.	.
المجموع	١٥٢ ٠١١ ٠٣١	٢٨ ١٩٦ ٧٥٤	٦١٨ ٧٩٠	٢٢ ٧٣٧ ٨١٨	١ ٣٦٤ ٨١١	٨٩ ٠٩٢ ٨٥٨

(*) الاسهام المعلق محتفظ به للتعاون الثنائي

الصندوق الإستثماري للصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات عن ١٩٩٥ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد الطرف	اسهام متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهامات غير مسددة
استراليا	٢ ٦٣٣ ٩٩٠	٢ ٥١٣ ٠٩٤	١٢٠ ٨٩٦	.	.
النمسا	١ ٣٠ ٨٢٧٣	١ ٣٠ ٨٢٧٣	.	.	.
ازيربيجان	.	.	.	.	.
بلاروس	٨٣٧ ٢٩٥	.	.	.	٨٣٧ ٢٩٥
بلجيكا	١ ٨٤٩ ٠٢٦	١ ٨٤٩ ٠٢٦	.	.	.
بروناي دار السلام	.	.	.	.	.
بولغاريا	٢٢٦ ٧٦٧	٢٢٦ ٧٦٧	.	.	.
كندا	٥ ٤٢٤ ٩٧٣	٤ ٥٢٣ ٣٩٣	٩٠١ ٥٨٠	.	.
قبرص	٣٤ ٨٨٧	٣٤ ٨٨٧	.	.	.
الجمهورية التشيكية	٧٣٢ ٦٣٣	٦٩٢ ٠٦١	.	.	٤٠ ٥٧٢
الدانمارك	١ ١٣٣ ٨٣٧	٩٢٨ ٨٣٧	٢٠ ٥٠٠٠	.	.
فنلندا	٩٩٤ ٢٨٨	٩٩٤ ٢٨٨	.	.	.
فرنسا	١٠ ٤٦٦ ١٨٦	.	٣٧٥ ٢٥٧	١٠ ٠٩٠ ٩٢٩	.
جورجيا	.	.	.	.	.
المانيا	١٥ ٥٧٧ ١٧٤	٥ ١٩٢ ٣٩٢	.	١٠ ٣٨٤ ٧٨٢	.
اليونان	٦١٠ ٥٢٨	٦١٠ ٥٢٨	.	.	.
المجر	٣١٣ ٩٨٦	٣١٣ ٩٨٦	.	.	.
ايسلندا	٥٢ ٣٣١	٥٢ ٣٣١	.	.	.
ايرلندا	٣١٣ ٩٨٦	٣١٣ ٩٨٦	.	.	.
اسرائيل	٤٠١ ٢٠٤	٤٠١ ٢٠٤	.	.	.
ايطاليا	٧ ٤٨٣ ٣٢٣	٧ ٤٨٣ ٣٢٣	.	.	.
اليابان	٢١ ٧١٧ ٣٣٦	٢١ ٧١٧ ٣٣٦	.	.	.
الكويت	.	.	.	.	.
لاتفيا	.	.	.	.	.
ليختنشتاين	١٧ ٤٤٤	١٧ ٤٤٤	.	.	.
ليتوانيا	.	.	.	.	.
لوكسمبورج	١٠٤ ٦٦٢	١٠٤ ٦٦٢	.	.	.
مالطا	.	.	.	.	.
موناكو	١٧ ٤٤٤	١٧ ٤٤٤	.	.	.
هولندا	٢ ٦١٦ ٥٤٧	٨٧٢ ١٨٢	.	١ ٧٤٤ ٣٦٥	.
نيوزيلندا	٤١٨ ٦٤٧	٤١٨ ٦٤٧	.	.	.
النرويج	٩٥٩ ٤٠٠	٩٥٩ ٤٠٠	.	.	.
بنما	.	.	.	.	.
بولندا	٨١٩ ٨٥١	.	.	.	٨١٩ ٨٥١
البرتغال	٣٤٨ ٨٧٣	٣٤٨ ٨٧٣	.	.	.
الاتحاد الروسي	١١ ٧٠٤ ٦٨٥	.	.	.	١١ ٧٠٤ ٦٨٥
سنغفورا	.	.	.	.	.
سلوفاكيا	٢٢٦ ٧٦٧	.	.	.	٢٢٦ ٧٦٧
سلوفينيا	.	.	.	.	.
جنوب افريقيا	٧١٥ ١٨٩	٧١٥ ١٨٩	.	.	.
اسبانيا	٣ ٤٥٣ ٨٤١	٣ ٤٥٣ ٨٤١	.	.	.
السويد	١ ٩٣٦ ٢٤٤	١ ٩٣٦ ٢٤٤	.	.	.
سويسرا	١ ٩٣٦ ٢٤٤	١ ٦٩٣ ٦٤٤	٢٤٢ ٦٠٠	.	.
تركمانستان	.	.	.	.	.
اوكرانيا	٣ ٢٦١ ٩٦١	.	.	.	٣ ٢٦١ ٩٦١
الامارات العربية المتحدة	٣٦٦ ٣١٧	.	.	.	٣٦٦ ٣١٧
المملكة المتحدة	٨ ٧٥٦ ٧٠٩	٥ ٨٣٧ ٨٠٦	.	٢ ٩١٨ ٩٠٣	.
الولايات المتحدة الامريكية	٣٧ ٩١٦ ٦٦٧	٣٤ ١٩٣ ٣٦٥	٣ ٧٢٣ ٣٠٢	.	.
اوزبكستان	٤٥٣ ٥٣٥	.	.	.	٤٥٣ ٥٣٥
المجموع	١٤٨ ١٤٣ ٠٥٠	٩٩ ٧٢٤ ٤٥٣	٥ ٥٦٨ ٦٣٥	٢٥ ١٣٨ ٩٧٩	١٧ ٧١٠ ٩٨٣

الصندوق الإستئماني للصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات عن ١٩٩٤ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد الطرف	اسهام متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهامات غير مسددة
استراليا	٢ ٦٢٣ ٩٩٠	٢ ٥٦٧ ١٩٠	٦٦ ٨٠٠	.	.
النمسا	١ ٢٠٨ ٢٧٣	١ ٢٠٨ ٢٧٣	.	.	.
ازيربيجان	.	.	.	.	.
بلاروس	٨٣٧ ٢٩٥	.	.	.	٨٣٧ ٢٩٥
بلجيكا	١ ٨٤٩ ٠ ٢٦	١ ٨٤٩ ٠ ٢٦	.	.	.
بروناي دار السلام	.	.	.	.	.
بولفاريا	٢٢٦ ٧٦٧	٢٢٦ ٧٦٧	.	.	.
كندا	٥ ٤٢٤ ٩٧٣	٤ ٩٩٠ ٤٠ ٣	٤٣٤ ٥٧٠	.	.
قبرص	٣٤ ٨٨٧	٣٤ ٨٨٧	.	.	.
الجمهورية التشيكية	٧٣٢ ٦٣٣	٧٣٢ ٦٣٣	.	.	.
الدانمارك	١ ١٣٣ ٨٣٧	١ ١٣٣ ٨٣٧	.	.	.
فنلندا	٩٩٤ ٢٨٨	٩٩٤ ٢٨٨	.	.	.
فرنسا	١٠ ٤٦٦ ١٨٦	.	٢٥٤ ٧٧٤	١٠ ٢١١ ٤١٢	.
جورجيا	.	.	.	.	.
المانيا	١٥ ٥٧٧ ١٧٤	٩٠ ٤٧ ٨٦٤	١ ٢٣٦ ٩١٨	٥ ١٩٢ ٣٩٢	.
اليونان	٦١٠ ٥٢٨	٦١٠ ٥٢٨	.	.	.
المجر	٣١٣ ٩٨٦	٣١٣ ٩٨٦	.	.	.
ايسلندا	٥٢ ٣٣١	٥٢ ٣٣١	.	.	.
ايرلندا	٣١٣ ٩٨٦	٣١٣ ٩٨٦	.	.	.
اسرائيل	٤٠١ ٢٠٤	٤٠١ ٢٠٤	.	.	.
ايطاليا	٧ ٤٨٣ ٢٢٣	٧ ٤٨٣ ٢٢٣	.	.	.
اليابان	٢١ ٧١٧ ٣٣٦	٢١ ٧١٧ ٣٣٦	.	.	.
الكويت	.	.	.	.	.
لاتفيا	.	.	.	.	.
ليختنشتاين	١٧ ٤٤٤	١٧ ٤٤٤	.	.	.
ليتوانيا	.	.	.	.	.
لوكسمبورج	١٠ ٤ ٦٦٢	١٠ ٤ ٦٦٢	.	.	.
مالطا	.	.	.	.	.
موناكو	١٧ ٤٤٤	١٧ ٤٤٤	.	.	.
هولندا	٢ ٦١٦ ٥٤٧	٢ ٦١٦ ٥٤٧	.	.	.
نيوزيلندا	٤١٨ ٦٤٧	٤١٨ ٦٤٧	.	.	.
النرويج	٩٥٩ ٤٠٠	٩٥٩ ٤٠٠	.	.	.
بنما	١٦ ٩١٥	١٦ ٩١٥	.	.	.
بولندا	٨١٩ ٨٥١	.	.	.	٨١٩ ٨٥١
البرتغال	٣٤٨ ٨٧٣	٣٤٨ ٨٧٣	.	.	.
الاتحاد الروسي	١١ ٧٠ ٤ ٦٨٥	.	.	.	١١ ٧٠ ٤ ٦٨٥
سنغفورا	٢٠ ٩ ٣٢٤	١٦٩ ٣٢٤	٤٠ ٠٠٠	.	.
سلوفاكيا	٢٢٦ ٧٦٧	١١٤ ٦٦٧	.	.	١١٢ ١٠٠
سلوفينيا	.	.	.	.	.
جنوب افريقيا	٧١٥ ١٨٩	٦٨٥ ١٨٩	٣٠ ٠٠٠	.	.
اسبانيا	٣ ٤٥٣ ٨٤١	٣ ٤٥٣ ٨٤١	.	.	.
السويد	١ ٩٣٦ ٢٤٤	١ ٩٣٦ ٢٤٤	.	.	.
سويسرا	١ ٩٣٦ ٢٤٤	١ ٩٣٦ ٢٤٤	.	.	.
تركمانستان	.	.	.	.	.
اوكرانيا	٣ ٢٦١ ٩٦١	.	.	.	٣ ٢٦١ ٩٦١
الامارات العربية المتحدة	٣٦٦ ٣١٧	.	.	.	٣٦٦ ٣١٧
المملكة المتحدة	٨ ٧٥٦ ٧٠ ٩	.	.	٨ ٧٥٦ ٧٠ ٩	.
الولايات المتحدة الامريكية	٣٧ ٩١٦ ٦٦٧	٣٥ ٧٠ ٥ ٦٦٧	٢ ٧١١ ٠٠٠	.	.
اوزبكستان	٤٥٣ ٥٣٥	.	.	.	٤٥٣ ٥٣٥
المجموع	١ ٤٨ ٣٦٩ ٢٨٩	١٠١ ٧٧٨ ٩٧٠	٤ ٨٧٤ ٠ ٦٢	٢٤ ١٦٠ ٥١٣	١٧ ٥٥٥ ٧٤٤

الصندوق الإستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات لعام ١٩٩٣ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد الطرف	اسهام متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهامات غير مسددة
استراليا	٢٠١١ ٨٦٧	٢٠٠٧ ٥٥٠	٤ ٣١٧	.	.
التمسا	٩٩٩ ٢٧٢	٩٩٩ ٢٧٢	.	.	.
ازيربيجان	.	.	.	.	.
بلاروس	٦٣٩ ٥٣٤	.	.	.	٦٣٩ ٥٣٤
بلجيكا	١ ٤١٢ ٣٠٤	١ ٤١٢ ٣٠٤	.	.	.
بروناي دار السلام	.	.	.	.	.
بولغاريا	١٧٣ ٢٠٧	١٧٣ ٢٠٧	.	.	.
كندا	٤ ١٤٣ ٦٤٦	٣ ٣١٠ ٣١٣	٨٣٣ ٣٣٣	.	.
قبرص	٢٦ ٦٤٧	٢٦ ٦٤٧	.	.	.
الجمهورية التشيكية	٥٥٩ ٥٩٢	٥٥٩ ٥٩٢	.	.	.
الدانمارك	٨٦٦٠ ٣٥	٨٦٦٠ ٣٥	.	.	.
فنلندا	٧٥٩ ٤٤٦	٧٥٩ ٤٤٦	.	.	.
فرنسا	٧ ٩٩٤ ١٧٣	.	.	٧ ٩٩٤ ١٧٣	.
جورجيا	.	.	.	.	.
المانيا	١١ ٨٩٧ ٩٩٤	١١ ٨٩٧ ٩٩٤	.	.	.
اليونان	٤٦٦ ٣٢٧	٤٦٦ ٣٢٧	.	.	.
المجر	٢٣٩ ٨٢٥	٢٣٩ ٨٢٥	.	.	.
ايسلندا	٣٩ ٩٧١	٣٩ ٩٧١	.	.	.
ايرلندا	٢٣٩ ٨٢٥	٢٣٩ ٨٢٥	.	.	.
اسرائيل	٣٠٦ ٤٤٣	٣٠٦ ٤٤٣	.	.	.
ايطاليا	٥ ٧١٥ ٨٣٤	٥ ٧١٥ ٨٣٤	.	.	.
اليابان	١٦ ٥٨٧ ٩٠٩	١٦ ٥٨٧ ٩٠٩	.	.	٢ ٨٦ ٥٤٩
الكويت	٢ ٨٦ ٥٤٩	.	.	.	.
لاتفيا	.	.	.	.	.
ليختنشتاين	١٣ ٣٢٤	١٣ ٣٢٤	.	.	.
ليتوانيا	.	.	.	.	.
لوكسمبورج	٧٩ ٩٤٢	٧٩ ٩٤٢	.	.	.
مالطا	١٣ ٣٢٤	١٣ ٣٢٤	.	.	.
موناكو	٧ ٤٨٣	٧ ٤٨٣	.	.	.
هولندا	١ ٩٩٨ ٥٤٣	١ ٩٩٨ ٥٤٣	.	.	.
نيوزيلندا	٣١٩ ٧٦٧	٣١٩ ٧٦٧	.	.	.
النرويج	٧٣٢ ٧٩٩	٧٣٢ ٧٩٩	.	.	.
بنما	.	.	.	.	.
بولندا	٦٢٦ ٢١٠	.	.	.	٦٢٦ ٢١٠
البرتغال	٢٦٦ ٤٧٢	٢٦٦ ٤٧٢	.	.	.
الاتحاد الروسي	٨ ٩٤٠ ١٥٠	.	.	.	٨ ٩٤٠ ١٥٠
سنغفورا	١٥٩ ٨٨٣	١٢٧ ٩٠٧	٣١ ٩٧٦	.	.
سلوفاكيا	١٧٣ ٢٠٧	١٧٣ ٢٠٧	.	.	.
سلوفينيا	.	.	.	.	.
جنوب افريقيا	٥٤٦ ٢٦٨	٥٤٦ ٢٦٨	.	.	.
اسبانيا	٢ ٦٣٨٠ ٧٧	٢ ٦٣٨٠ ٧٧	.	.	.
السويد	١ ٤٧٨ ٩٢٢	١ ٤٧٨ ٩٢٢	.	.	.
سويسرا	١ ٥٤٥ ٥٤٠	١ ٥٤٥ ٥٤٠	.	.	.
تركمانستان	.	.	.	.	.
اوكرانيا	٢ ٤٩١ ٥١٧	٧٨٥ ٦٠٠	.	.	١ ٧٠٥ ٩١٧
الامارات العربية المتحدة	٢٧٩ ٧٩٦	٢٧٩ ٧٩٦	.	.	.
المملكة المتحدة	٦ ٦٦٨ ٤٥٨	٦ ٦٦٨ ٤٥٨	.	.	.
الولايات المتحدة الامريكية	٢٨ ٣٣٤ ٩٠٣	٢٦ ٩٢١ ٧٩٣	١ ٤١٣ ١١٠	.	٢١٦ ٣٩٠
اوزبكستان	٢١٦ ٣٩٠	.	.	.	.
المجموع	١١٢ ٨٩٧ ٣٧٥	٩٠ ٢٠٥ ٧١٦	٢ ٢٨٢ ٧٣٦	٧ ٩٩٤ ١٧٣	١٢ ٤١٤ ٧٥٠

الصندوق الإستئماني للصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات لعام ١٩٩٢ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد الطرف	اسهام متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهامات غير مسددة
استراليا	١ ٣٢٦ ٩٨٠	١ ٢٨٧ ٥٨٦	٢٩ ٢٩٤	.	.
النمسا	٦٢٥ ٤٥٦	٦٢٥ ٤٥٦	.	.	.
ازيربيجان	.	.	.	.	.
بلاروس	٢٧٨ ٩١٩	.	.	.	٢٧٨ ٩١٩
بلجيكا	٩٨٨ ٨٩٦	٩٨٨ ٨٩٦	.	.	.
بروناي دار السلام	.	.	.	.	.
بولناريا	١٢٦ ٧٨٢	١٢٦ ٧٨٢	.	.	.
كندا	٢ ٦١١ ٦٩٩	٢ ٦١١ ٦٩٩	.	.	.
قبرص	.	.	.	.	.
الجمهورية التشيكية	٤٢٥ ٩٨٦	٤٢٥ ٩٨٦	.	.	.
الدانمارك	٥٨٣ ١٩٥	٥٨٣ ١٩٥	.	.	.
فنلندا	٤٣١ ٠٥٧	٤٣١ ٠٥٧	.	.	.
فرنسا	٥ ٢٨٢ ٥٦٤	١ ٩٩٨ ٦٥٠	.	٢ ٢٨٣ ٩١٤	.
جورجيا	.	.	.	.	.
المانيا	٧ ٩١١ ١٦٧	٧ ٨٩٢ ٧٨٩	١٨ ٢٧٨	.	.
اليونان	٣٢٨ ٠٨٤	٣٢٨ ٠٨٤	.	.	.
المجر	١٧٧ ٤٩٤	١٧٧ ٤٩٤	.	.	.
ايسلندا	٢٥ ٣٥٦	٢٥ ٣٥٦	.	.	.
ايرلندا	١٥٢ ١٣٨	١٥٢ ١٣٨	.	.	.
اسرائيل	.	.	.	.	.
ايطاليا	٣ ٣٧٢ ٣٨٩	٣ ٣٧٢ ٣٨٩	.	.	.
اليابان	٩ ٦١٨ ٤٩٢	٩ ٦١٨ ٤٩٢	.	.	.
الكويت	.	.	.	.	.
لاتفيا	.	.	.	.	.
ليختنشتاين	٨ ٤٥٢	٨ ٤٥٢	.	.	.
ليتوانيا	.	.	.	.	.
لوكسمبورج	٥٠ ٧١٣	٥٠ ٧١٣	.	.	.
مالطا	٨ ٤٥٢	٨ ٤٥٢	.	.	.
موناكو	.	.	.	.	.
هولندا	١ ٣٩٤ ٥٩٧	١ ٣٩٤ ٥٩٧	.	.	.
نيوزيلندا	٢٠٢ ٨٥٠	٢٠٢ ٨٥٠	.	.	.
النرويج	٤٦٤ ٨٦٦	٤٦٤ ٨٦٦	.	.	.
بنما	.	.	.	.	.
بولندا	٤٧٢ ٣١٨	٤٧٢ ٣١٨	.	.	.
البرتغال	١٥٢ ١٣٨	١٥٢ ١٣٨	.	.	.
الاتحاد الروسي	٨ ٤٤٢ ٦٥٠	.	.	.	٨ ٤٤٢ ٦٥٠
سنغفورا	٩٢ ٩٧٣	٩٢ ٩٧٣	.	.	.
سلوفاكيا	١٣١ ٨٥٣	١٣١ ٨٥٣	.	.	.
سلوفينيا	.	.	.	.	.
جنوب افريقيا	٣٨٠ ٣٤٥	٣٨٠ ٣٤٥	.	.	.
اسبانيا	١ ٦٤٨ ١٦٠	١ ٦٤٨ ١٦٠	.	.	.
السويد	١٠ ٢٢ ٧٠٤	١٠ ٢٢ ٧٠٤	.	.	.
سويسرا	٩١٢ ٨٢٧	٩١٢ ٨٢٧	.	.	.
تركمانستان	.	.	.	.	.
اوكرانيا	١٠ ٥٦ ٥١٣	.	.	.	١٠ ٥٦ ٥١٣
الامارات العربية المتحدة	١٦٠ ٥٩٠	١٦٠ ٥٩٠	.	.	.
المملكة المتحدة	٤ ١٠٧ ٧٢١	٤ ١٠٧ ٧٢١	.	.	.
الولايات المتحدة الامريكية	١٨ ٢٢٢ ٢٢٢	١٦ ٦٦٤ ٢٢٢	١ ٦٦٩ ٠٠٠	.	.
اوزبكستان	.	.	.	.	.
المجموع	٧٣ ٣٢٢ ٧٠٩	٥٨ ٥٣٢ ٩٤١	١ ٧٢٦ ٧٧٢	٢ ٢٨٣ ٩١٤	٩ ٧٧٩ ٠٨٢

الصندوق الإستثماري للصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
موجز أوضاع الاسهامات لعام ١٩٩١ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد الطرف	اسهام متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهامات غير مسددة
استراليا	٩٨٥ ٤٠٧	٩٨٥ ٤٠٧	.	.	.
النمسا	٤٦٤ ٤٥٩	٤٦٤ ٤٥٩	.	.	.
ازربيجان	.	.	.	.	.
بلاروس	٢٠٧١٢٤	٢٠٧١٢٤	.	.	٢٠٧١٢٤
بلجيكا	٧٣٤ ٢٤٨	٧٣٤ ٢٤٨	.	.	.
بروناي دار السلام	.	.	.	.	.
بولقاريا	.	.	.	.	.
كندا	١ ٩٣٩ ٤٣٢	١ ٩٣٩ ٤٣٢	.	.	.
قبرص	.	.	.	.	.
الجمهورية التشيكية	.	.	.	.	.
الدانمارك	٤٣٣٠٧٧	٤٣٣٠٧٧	.	.	.
فنلندا	٣٢٠ ١٠٠	٣٢٠ ١٠٠	.	.	.
فرنسا	٣ ٩٢٢ ٧٩٩	٣ ٩٢٢ ٧٩٩	.	.	.
جورجيا	.	.	.	.	.
المانيا	٥ ٨٧٤ ٧٨٤	٥ ٨٧٤ ٧٨٤	.	.	.
اليونان	٢٥١٠٥٩	٢٥١٠٥٩	.	.	.
المجر	١٣١ ٨٠٦	١٣١ ٨٠٦	.	.	.
ايسلندا	١٨ ٨٢٩	١٨ ٨٢٩	.	.	.
ايرلندا	١١٢ ٩٧٧	١١٢ ٩٧٧	.	.	.
اسرائيل	.	.	.	.	.
ايطاليا	٢ ٥٠٤ ٣١٥	٢ ٥٠٤ ٣١٥	.	.	.
اليابان	٧١٤٢ ٦٣٣	٧١٤٢ ٦٣٣	.	.	.
الكويت	.	.	.	.	.
لاتفيا	.	.	.	.	.
ليختنشتاين	٦ ٢٧٦	٦ ٢٧٦	.	.	.
ليتوانيا	.	.	.	.	.
لوكسمبورج	٣٧ ٦٥٩	٣٧ ٦٥٩	.	.	.
مالطا	٦ ٢٧٦	٦ ٢٧٦	.	.	.
موناكو	.	.	.	.	.
هولندا	١٠٣٥ ٦١٩	١٠٣٥ ٦١٩	.	.	.
نيوزيلندا	١٥٠ ٦٣٥	١٥٠ ٦٣٥	.	.	.
النرويج	٣٤٥ ٢٠٦	٣٤٥ ٢٠٦	.	.	.
بنما	.	.	.	.	.
بولندا	.	.	.	.	.
البرتغال	١١٢ ٩٧٧	١١٢ ٩٧٧	.	.	.
الاتحاد الروسي	٦ ٢٧٠ ٢٠٢	٦ ٢٧٠ ٢٠٢	.	.	٦ ٢٧٠ ٢٠٢
سنغفورا	٦٩٠ ٤١	٦٩٠ ٤١	.	.	.
سلوفاكيا	.	.	.	.	.
سلوفينيا	.	.	.	.	.
جنوب افريقيا	٢٨٢ ٤٤٢	٢٨٢ ٤٤٢	.	.	.
اسبانيا	١ ٢٢٣ ٩١٣	١ ٢٢٣ ٩١٣	.	.	.
السويد	٧٥٩ ٤٥٤	٧٥٩ ٤٥٤	.	.	.
سويسرا	٦٧٧ ٨٦٠	٦٧٧ ٨٦٠	.	.	.
تركمانستان	.	.	.	.	.
اوكرانيا	٧٨٤ ٥٦٠	٧٨٤ ٥٦٠	.	.	٧٨٤ ٥٦٠
الامارات العربية المتحدة	١١٩ ٢٥٣	١١٩ ٢٥٣	.	.	.
المملكة المتحدة	٣٠٥٠ ٣٦٩	٣٠٥٠ ٣٦٩	.	.	.
الولايات المتحدة الامريكية	١٢ ٣٣٢ ٣٣٢	١٢ ٣٣٢ ٣٣٢	٤٨٠ ٠٠٠	.	.
اوزبكستان	.	.	.	.	.
المجموع	٥٣ ٢٠٨ ٢٢٤	٤٥ ٥٦٦ ٣٣٨	٤٨٠ ٠٠٠	.	٧ ٢٦١ ٨٨٦

الملحق الثاني

الميزانية المنقحة لامانة الصندوق لعام ١٩٩٧

١. وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثامن عشر على الميزانيات المقترحة لامانة الصندوق لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨ (المقرر ٢/١٨).
٢. طبقا لمقرر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث UNEP/OzL.Pro/ExCom/3/18/Rev.1 الفقرة ٧٦ وللمقرر ١٨/٤ للاجتماع الرابع للأطراف ، تقدم الامانة في هذه الورقة الميزانية المنقحة لامانة الصندوق لعام ١٩٩٧ ، ليوافق عليها الاجتماع العشرين للجنة التنفيذية.
٣. جرى ادراج خط جديد في الميزانية وهو تدريب العاملين في امانة الصندوق المتعدد الأطراف وذلك طبقا للمقرر ٢/١٨. وقد عدلت الميزانية تبعا لذلك .

١٠ عنصر موظفي المشروعات			
١٩٩٧	موظفو المشروعات (اللقب والدرجة)		١١٠٠
١١١ ٥٠٠	٧-مد	كبير موظفي الصندوق	١١٠١
٩٠ ٥٠٠	٥-ف	نائب كبير موظفي الصندوق	١١٠٢
٩٠ ٥٠٠	٥-ف	نائب كبير موظفي الصندوق	١١٠٣
٧٤ ٥٠٠	٤-ف	مسؤول الشؤون الاقتصادية	١١٠٤
٧٤ ٥٠٠	٤-ف	مسؤول شؤون البيئة	١١٠٥
٧٤ ٥٠٠	٤-ف	مسؤول ادارة البر تاج	١١٠٦
٧٤ ٥٠٠	٣-ف	مسؤول بر تاج	١١٠٧
٦٦ ٥٠٠	٣-ف	مسؤول اعلام	١١٠٨
٧٤ ٥٠٠	٤-ف	مسؤول للصندوق والادارة	١١٠٩
٧٢١ ٥٠٠		المجموع	١١٩٩
	خبراء/استشاريون		١٢٠٠
١٥٠ ٠٠٠		تقييم البرامج والمشروعات الخ	١٢٠١
١٥٠ ٠٠٠		المجموع	١٢٩٩
	الدعم الاداري (اللقب والدرجة)		١٢٠٠
٤٦ ٥٠٠	٩-ع خ	مساعد اداري	١٢٠١
٤٢ ٥٠٠	٧-ع خ	موظف وثائق	١٢٠٢
٤٥ ٥٠٠	٧-ع خ	سكرتيرة رئيسية لكبير موظفي الصندوق	١٢٠٣
٣٦ ٠٠٠	٦-ع خ	سكرتيرة رئيسية	١٢٠٤
٣٦ ٠٠٠	٦-ع خ	سكرتيرة رئيسية	١٢٠٥
٣٢ ٠٠٠	٦-ع خ	سكرتيرة رئيسية	١٢٠٦
٣١ ٠٠٠	٦-ع خ	سكرتيرة رئيسية	١٢٠٧
٣٢ ٠٠٠	٥-ع خ	سكرتيرة	١٢٠٨
٢٧ ٥٠٠	٤-ع خ	موظف السجلات/اساع/استقبال	١٢٠٩
٣٢٧ ٠٠٠		مجموع الدعم الاداري	١٢٠١

١٩٩٧			١٣٢٠
	تكاليف خدمة الاجتماعات		
*	الاجتماع الـ ١٩ للجنة التنفيذية	١٣٢١	
*	الاجتماع الـ ٢٠ للجنة التنفيذية	١٣٢٢	
*	الاجتماع الـ ٢١ للجنة التنفيذية	١٣٢٣	
٩٠ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٢ للجنة التنفيذية	١٣٢٤	
٩٠ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٣ للجنة التنفيذية	١٣٢٥	
٩٠ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٤ للجنة التنفيذية	١٣٢٦	
*	الاجتماع الـ ٢٥ للجنة التنفيذية	١٣٢٧	
*	الاجتماع الـ ٢٦ للجنة التنفيذية	١٣٢٨	
*	الاجتماع الـ ٢٧ للجنة التنفيذية	١٣٢٩	
٢٠ ٠٠٠	اجتماعات اللجنة الفرعية	١٣٣١	
٣٠٠ ٠٠٠	مجموع تكاليف خدمة المؤتمرات	١٣٣١ - ١٣٣١	
١٣٧ ٠٠٠	المجموع	١٣٣٩	
	السفر في مهام رسمية		١٦٠٠
١٢٠ ٠٠٠	سفر وبدل اعاشة للموظفين	١٠٦١	
١٢٠ ٠٠٠	المجموع	١١٩٩	
١ ٦٣٨ ٥٠٠	مجموع المنصر	١٩٩٩	
٢٠ عنصر العقود من الباطن			
	مع وكالات الأمم المتحدة		٧١٠٠
٢٠ ٠٠٠	عقود من الباطن (انتاج مواد اعلامية)	٧١٠١	
٢٠ ٠٠٠	المجموع	٧١٩٩	
	مع المنشآت العاملة للربح		٧٢٠٠
*	عقود من الباطن (الفترة ٨ من المادة ٥)	٧٢٠١	
*	المجموع	٧٢٩٩	
٢٠ ٠٠٠	مجموع المنصر	٧٩٩٩	

٢٠	عناصر المشاركة في الاجتماعات	المسفر والمشاركة للمشاركين في الاجتماعات	١٩٩٧
		السفر والإقامة للرئيس وحائب الرئيس	٢٠٠٠٠
		الاجتماع الـ ١٩ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠١
		الاجتماع الـ ٢٠ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٢
		الاجتماع الـ ٢١ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٣
		الاجتماع الـ ٢٢ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٤
		الاجتماع الـ ٢٣ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٥
		الاجتماع الـ ٢٤ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٦
		الاجتماع الـ ٢٥ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٧
		الاجتماع الـ ٢٦ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٨
		الاجتماع الـ ٢٧ للجنة التنفيذية	٢٢٠٠٩
		اجتماعات اللجنة الفرعية	٢٢١٠
		المجموع	٢٢١٢
		المجموع	٢٢٩٩
		مجموع العناصر	٢٩٥٠٠٠
	عناصر المعدات والأماكن	معدات استهلاكية	٤١٠٠
		ادوات مكتبية	٤١٠١
		البرامج الجاهزة وغيرها للكمبيوتر	٤١٠٢
		المجموع	٤١٩٩
		توريدات غير استهلاكية	٤٢٠٠
		معدات غير استهلاكية	٤٢٠٥
		المجموع	٤٢٩٩
		اجلر أماكن	٤٢٠٠
		اجلر مقر الصندوق	٤٢٠١
		المجموع	٤٢٩٩
		مجموع العناصر	٢٠٢٠٠٠

١٩٩٧		عناصر المتنوعات ٥٠	
		تفصيل وصيانة المعدات	
		٥١٠٠	
٨٠٠٠	صيانة المعدات	٥١٠١	
٦٠٠٠	صيانة المكاتب	٥١٠٢	
*	استئجار معدات الكمبيوتر	٥١٠٣	
٧٠٠٠	استئجار آلات تصوير المستندات	٥١٠٤	
١١٠٠٠	استئجار معدات اتصالات	٥١٠٥	
٣٢٠٠٠	المجموع	٥١٩٩	
		تكاليف وضع الاتجار بر	٥٢٠٠
٤٥٠٠٠	تقارير اجتماعات اللجنة التنفيذية	٥٢٠١	
٢٠٠٠٠	تقارير اخرى	٥٢٠٢	
٦٥٠٠٠	المجموع	٥٢٩٩	
		متنوعات	٥٢٠٠
٢٠٠٠٠	اتصالات	٥٢٠١	
٢٠٠٠٠	شحن (الوثائق)	٥٢٠٢	
٥٠٠٠	مصاريف متنوعة	٥٢٠٣	
٥٠٠٠٠	تدريب الموظفين	٥٢٠٥	
١٠٥٠٠٠	المجموع	٥٢٩٩	
		ضياقة	٥٤٠٠
٧٠٠٠	ضياقة	٥٤٠١	
٧٠٠٠	المجموع	٥٤٩٩	
١٥٩٠٠٠	مجموع المصدر	٥٩٩٩	
٢٤٧٤٥٠٠	المجموع		٩٩
١٣٨٩٠٠	تكاليف دعم البرامج		
(٦٥٠٠٠٠)	ناقص: تكاليف تدفيعها حكومة كندا		
١٩٦٣٤٠٥	التكاليف على عاتق الصندوق		

الملحق الثالث

قائمة بمشروعات التعاون الثنائي المعتمدة

البلد	عنوان المشروع	اطنان م.أ.أ.	البلد المساهم	الاموال المعتمدة
رغاوى مرنة				
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع كتل الرغاوى المرنة في شركة ميرزا (ذات مسؤولية محدودة)	٤٥ ر.	فرنسا	١٠٨ ١٧٢
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع كتل الرغاوى المرنة في شركة بلاستيكلوكس (ذات مسؤولية محدودة)	٤٢ ر.	فرنسا	١٥٤ ٠٠٠
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع كتل الرغاوى المرنة في شركة الاثاث والبلاستيكات (شركة ذات مسؤولية محدودة)	٢٨ ر.	فرنسا	١٢٨ ٧٠٠
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع كتل الرغاوى المرنة في شركة فوماكو (ذات مسؤولية محدودة)	٢٦ ر.	فرنسا	١٥٤ ٠٠٠
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع رغاوى الب.ب.ى المرنة المصنوبة في شركة Meuble Mode (ذات مسؤولية محدودة)	٩ ر.	فرنسا	٥٥ ٧٠٠
جاسنة				
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع الرغاوى الجاسنة (الوحات بينية) في شركة كلزى وشركاه	٢٢ ر.	فرنسا	١٤١ ٠٠٠

غاز التعفير
غير استثماري

شيلي	* تعديل تكنولوجيا البروموتسورب في مشروع تدليلى عن تعفير السلع	كندا	١٧٠٠٠
تبريد تجارى			
ايران	اعداد مشروع/ مساعدة فنية لاعادة التدوير فى اجهزة تكييف السيارات والتدريب على الممارسات الجيدة فى الصيانه	فرنسا	٣٠ ٠٠٠
لبنان	* اعداد مشروع لقطاع التبريد التجارى	فرنسا	٣٠ ٠٠٠
فيتنام	مشروع تدليلى - اعادة تدوير الـCFC وخفض الانبعاثات فى قطاع التبريد التجارى (استراليا/الـUNDP)	استراليا	٢٨٢ ٦٨٧
استرداد/ اعادة تدوير تكييف هواء السيارات			
فيتنام	* مشروع تدليلى لخدمة تكييف هواء السيارات	الولايات المتحدة الامريكية	٣٠٠ ٠٠٠
غير استثماري			
لبنان	* اعداد مشروع لانشاء مركز لاسترداد واعادة تدوير الـCFC و الـHCFC	فرنسا	٣٠ ٠٠٠
المغرب	* مساعدة فنية لتكنولوجيات بديلة لمرافق التخزين المبرد	فرنسا	٤٠ ٠٠٠
رومانيا	* انشاء مركز تدريب لفنيى خدمة التبريد التجارى فى Comservice S.A.	النمسا	١١٦ ٦٢٨
فيتنام	* مساعدة فنية لتكنولوجيات بديلة لمرافق التخزين المبرد واعداد المشروعات	فرنسا	٤٠ ٠٠٠
استرداد / اعادة تدوير			
ناميبيا	تنفيذ برنامج تدريب على استرداد واعادة تدوير غازات التبريد	فنلندا	١٠٣ ٤٤٠
المجموع		٢٩٨٤	١ ٧٣١ ٣٢٧

¹ (*) اعتمدته اللجنة التنفيذية فى الفترة بين الاجتماع التاسع عشر والاجتماع العشرين، وسجل الى اسهامات عام ١٩٩٦

الملحق الرابع

قائمة التعديلات المعتمدة التي ادخلت على برامج العمل

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال مشروع	المعتمدة مساندة	جدوى التكلفة دولار/كغ المجموع
الهالونات					
مشروع غير استثماري					
الصين	ترتيبات اضافية لاسلوب قطاع الهالونات	البنك الدولي	١٢٢ ٥٠٠	١٧ ٢٢٥	١٤٩ ٧٢٥
مختلف البرامج القطرية/الدراسات المسحية القطرية					
منغوليا	صياغة البرنامج القطري	اليونيب	٥٠ ٠٠٠	٦ ٥٠٠	٥٦ ٥٠٠
التعزيز المؤسسي					
البحرين	انشاء مكتب وطني للاوزون	اليونيب	٦٦ ٠٠٠	٨ ٥٨٠	٧٤ ٥٨٠
شيلي	تعزيز مؤسسي (٢)	البنك الدولي	١١٣ ٥٠٠	١٤ ٧٥٥	١٢٨ ٢٥٥
الصين	تعزيز مؤسسي لازالة ا.م.أ. بموجب بروتوكول مونتريال المرحلة الثانية	اليونيدبي	٣٠٠ ٠٠٠	٣٩ ٠٠٠	٣٣٩ ٠٠٠
كرواتيا	انشاء مكتب وطني للاوزون	اليونيب	١٠١ ٢٠٠	١٣ ١٥٦	١١٤ ٣٥٦

٦٨ ٣٦٥	٧ ٨٦٥	٦٠ ٥٠٠	اليونيب	انشاء وحدة وطنية للاوزون لتنفيذ بروتوكول مونتريال في اثيوبيا	اثيوبيا
١٢٠ ٩١٠	١٢ ٩١٠	١٠٧ ٠٠٠	اليونديبي	تجديد التعزيز المؤسسي	غانا
٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونيب	انشاء وحدة الاوزون لبرنامج التعزيز المؤسسي	هندوراس
٣٢٤ ٤٢٣	٣٧ ٣٢٣	٢٨٧ ١٠٠	اليونديبي	مشروع التعزيز المؤسسي لازالة الم.م.أ. بموجب بروتوكول مونتريال: المرحلة الثانية	الهند
٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونيب	التعزيز المؤسسي من خلال انشاء وحدة وطنية للاوزون	جامايكا
٣٣ ٩٠٠	٣ ٩٠٠	٣٠ ٠٠٠	اليونيب	تعزيز مؤسسي لازالة الم.م.أ. وانشاء وحدة وطنية للاوزون	لبسوتو
١٧٢ ٧٧٧	١٩ ٨٧٧	١٥٢ ٩٠٠	اليونيدو	انشاء امانة الاوزون	مقدونيا
٢٤٢ ٩٥٠	٢٧ ٩٥٠	٢١٥ ٠٠٠	اليونديبي	مد اجل مشروع التعزيز المؤسسي	ماليزيا
٢١٤ ٧٠٠	٢٤ ٧٠٠	١٩٠ ٠٠٠	اليونديبي	تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لازالة الم.م.أ. بموجب بروتوكول مونتريال	المكسيك

٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونيب	تعزير مؤسسي لازالة الدم.م.أ. وانشاء مكتب وطني للاوزون	تنزانيا
٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونديبي	تعزير مؤسسي لازالة الدم.م.أ. يموجب بروتوكول مونتريال	ترانبيداد و توباغو
١٣١ ٠٨٠	١٥ ٠٨٠	١١٦ ٠٠٠	اليونديبي	تجديد التعزير المؤسسي	الارغواي
٢٤٨ ١٤٨	٢٨ ٥٤٨	٢١٩ ٦٠٠	اليونديبي	تجديد التعزير المؤسسي	فنزويلا
٢ ٧١٧ ٩٨٩	٣١٢ ٦٨٩	٢ ٤٠٥ ٣٠٠		المجموع	

الملحق الخامس

قائمة المشروعات الاستثمارية المعتمدة

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)	جدوى التكاليف
			المشروع	المجموع
			المساندة	دولار/كغ
(أ) مشروعات استثمارية				
الايروسولات				
مصانع التعبئة				
الأردن	تحويل الايروسولات في شركة المواد البتروكيميائية الصناعية الاردنية (جيبكو)	البنك الدولي	١٠٢ ٨٥٥	١٢ ٣٧١
١٠٥				١١٦ ٢٢٦
كوت ديفوار	ازالة الـ CFC في معمل عطورات غندور د.أ.ف.	اليونيدو	١٦٠ ٠٦١	١٣ ٧٨٨
١٦١				١١٩ ٨٤٩
كوت ديفوار	ازالة الـ CFC في سيكو بيل	اليونيدو	٥٩ ١٧١	٧ ٦٩٢
٢٨٤				٦٦ ٨٦٣
الجزائر	ازالة CFCs في Laboratoire Bendi	اليونيدو	٥٦ ٧٩٠	٧ ٣٨٣
٢٩٦				٦٤ ١٧٣
الجزائر	ازالة CFCs في Vague de Fraicheur	اليونيدو	١٦٤ ٦٢٣	٢١ ٤٠١
٣٢٠				١٨٦ ٠٢٤
الأردن	تحويل الايروسولات في شركة Jordan Antiseptic & Detergents Ind. Co. Ltd. (JCPCO)	البنك الدولي	٦٥ ٧٢٠	٨ ٥٤٤
٣٢٩				٧٤ ٢٦٤
الأردن	تحويل الايروسولات في شركة المنتجات الكيميائية الاردنية (JCPCO)	البنك الدولي	٢٠٣ ٣٢٨	٢٦ ٤٣٣
٣٣٣				٢٢٩ ٧٦١
الجزائر	ازالة CFCs في Ets Cophyd	اليونيدو	٥٣ ٠٢٤	٦ ٨٩٣
٣٥٣				٥٩ ٩١٧
الجزائر	ازالة CFCs في Etablissement Has Mohamed	اليونيدو	٨٢ ٠١٨	١٠ ٦٦٢
٣٦٤				٩٢ ٦٨٠
الجزائر	ازالة CFCs في Ets Wouroud	اليونيدو	١٨٧ ٧٧٢	٢٤ ٤١٠
٣٩٩				٢١٢ ١٨٢
الرغاوى				
المرنة				
نيجيريا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رغاوى البوليوريثان المرنة في شركة Royal Foam Products	اليونديبي	٣٤ ٠٠٠	٤ ٤٢٠
٠٧٧				٣٨ ٤٢٠

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)			جدوى التكاليف دولار/كغ
			المشروع	المساندة	المجموع	
نيجيريا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رغاوى البوليوريثان المرنة في شركة Teju Industries Limited	اليونديبي	٧٥ ٠٠٠	٩ ٧٥٠	٨٤ ٧٥٠	١٦٠
الصين	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع كتل رغاوى مرنة من الـ ب ي في Chengdu Plastics No.7	البنك الدولي	٣٠١ ٠٠٠	٣٩ ١٣٠	٣٤٠ ٤٣٠	٢٥١
نيجيريا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رغاوى البوليوريثان المرنة في شركة Sara Products Limited	اليونديبي	١٠٧ ٠٠٠	١٣ ٩١٠	١٢٠ ٩١٠	٣٨٦
لبنان	ازالة الـ CFC-11 في معامل شركة نصرى كرم وأولاده	اليونيدو	١٠٠ ١٠٩	١٣ ٠١٤	١١٣ ١٢٣	٤٥٥
رومانيا	ازالة استعمال الـ CFC-11 في مصانع شركة S.C. Spumotim S.A.	اليونيدو	١٤٢ ٢٩٢	١٨ ٤٩٨	١٦٠ ٧٩١	٤٧٤
تركيا	ازالة الـ CFC-11 في شركة Urosan Kimiya Sanayii A.S.	اليونيدو	٦٤٣ ٥٠٠	٨٣ ٦٥٥	٧٢٧ ١٥٥	٤٧٧
الارجنتين	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع كتل رغاوى مرنة بشركة Suavestar S.A.	اليونديبي	٥٦١ ٠٠٠	٧٢ ٩٣٠	٦٣٣ ٩٣٠	٦٠٩
الاديم الكامل						
المغرب	ازالة الـ CFCs في صنع الاديم الكامل ومنتجات رغاوى البوليوريثان المصبوب الناضج عالبارد في شركة بلاستيك المغرب Maghreb Elastoplast	اليونديبي	١٢٠ ٠٠٠	١٥ ٦٠٠	١٣٥ ٦٠٠	٩٢٣
اندونيسيا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صناعة رغاوى بوليوريثان للاديم الكامل المصبوب في شركة PT. Dithon Urethane	اليونديبي	١٨٤ ٠٠٠	٢٣ ٩٢٠	٢٠٧ ٩٢٠	١١٥

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			جدوى التكاليف دولار/كغ
			المشروع	المساندة	المجموع	
الهند	ازالة الـ CFCs في صنع منتجات رغاوى البوليوريثان المصنوعة الناضجة عالبارد في معامل Kirshna Fabrication Ltd.	اليونديبي	١٦٤ ٠٠٠	٢١ ٣٢٠	١٨٥ ٣٢٠	١٢ر٦١
المكسيك	مشروع مظلى للتحويل الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صناعة نعال الأحذية من البوليوريثان	اليونديبي	١ ٢٠١ ٥٩٠	١٥٦ ٢٠٧	١ ٣٥٧ ٧٩٧	١٢ر٦٤
الهند	ازالة الـ CFCs في صنع منتجات رغاوى البوليوريثان المصنوعة الناضجة عالبارد في معامل K.B Poly Industries P. Ltd.	اليونديبي	١٤٩ ٠٠٠	١٩ ٣٧٠	١٦٨ ٣٧٠	١٤ر٩٠
بوليستيرين/ بوليثيلين						
اندونيسيا	ازالة الـ CFC-12 في صنع صفائح رغاوى البوليثيلين المسحوب بالضغط في شركة PT. Toha Kencana Mas	البنك الدولى	١٠٩ ٩٣٠	١٤ ٢٩١	١٢٤ ٢٢١	٢ر٧٤
الارجنتين	ازالة الـ CFC-12 بشركة Multiespuma Saic	اليونيدو	٢٨٢ ٤٣٨	٣٦ ٧١٧	٣١٩ ١٥٥	٤ر٧١
الهند	ازالة الـ CFCs في صنع منتجات رغاوى بوليثيلين المسحوبة بالضغط في معامل Vora Cork Industries	اليونديبي	٢٦٤ ٥٠٠	٣٤ ٣٨٥	٢٩٨ ٨٨٥	٦ر٦٨
الارجنتين	ازالة الـ CFC-12 بشركة Mallol Saic	اليونيدو	٢٩٩ ٣٤٤	٣٨ ٩١٥	٣٣٨ ٢٥٩	٨ر٢١

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)			جدوى التكاليف دولار/كغ
			المشروع	المساندة	المجموع	
الجاسنة						
الصين	ازالة الـ CFCs في صنع منتجات رغاوى الـ ب.ى الجاسنة في Handan Plastic #8	البنك الدولي	٢٦٥ ٠٠٠	٣٤ ٤٥٠	٢٩٩ ٤٥٠	٢,٦١
اندونيسيا	ازالة الـ CFC في صناعة الألواح المضغوطة من رغاوى البوليوريثان في شركة PT. Mentari Metal Pratama	اليونديبي	٤٧ ٠٠٠	٦ ١١٠	٥٣ ١١٠	٥,٣٥
المكسيك	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صناعة رغاوى البوليوريثان في شركة كرموفيل	اليونديبي	٨٠ ٥٠٠	١٠ ٤٦٥	٩٠ ٩٦٥	٥,٥٣
البرازيل	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع البوليوريثان في Panisol	اليونديبي	٣١٥ ٩٥٨	٤١ ٠٧٥	٣٥٧ ٠٣٣	٥,٨٠
تايلند	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رغاوى البوليوريثان الجاسنة في شركة Siam Matee	اليونديبي	١٩٨ ٠٠٠	٢٥ ٧٤٠	٢٢٣ ٧٤٠	٥,٨٣
تايلند	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رغاوى البوليوريثان الجاسنة في شركة Dacron Trade Co.	اليونديبي	٢٧٧ ٨٠٠	٣٦ ١١٤	٣١٣ ٩١٤	٥,٨٤
اندونيسيا	ازالة الـ CFC في صناعة الألواح المضغوطة من رغاوى البوليوريثان الجاسنة في شركة PT. Alpine Cool	اليونديبي	٨٤ ٠٠٠	١٠ ٩٢٠	٩٤ ٩٢٠	٦,٠٧
نيجيريا	ازالة الـ CFC في صنع رغاوى البوليوريثان الجاسنة للأوعية الحرارية في شركة Eleganza Industries Ltd.	اليونديبي	٣١٤ ٠٠٠	٤٠ ٨٢٠	٣٥٤ ٨٢٠	٦,٤٩
الهند	ازالة الـ CFCs في صنع منتجات رغاوى بوليوريثان الجاسنة في Best Plastronics P. Ltd.	اليونديبي	١٢٩ ٠٠٠	١٦ ٧٧٠	١٤٥ ٧٧٠	٦,٦٣

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساندة	المجموع	دولار/كغ
الهند	ازالة الـ CFCs في مصنع الاواني الحرارية المعزولة برغاوى بوليوريثان الجاسنة في معامل بلاستيك Bharat Plast	اليونديبي	٧١ ٠٠٠	٩ ٢٣٠	٨٠ ٢٣٠	٦٦٨
الهند	ازالة الـ CFCs في مصنع الاواني الحرارية المعزولة برغاوى بوليوريثان الجاسنة في معامل Amer Enterprises	اليونديبي	١٢٠ ٠٠٠	١٥ ٦٠٠	١٣٥ ٦٠٠	٧٤١
الهند	ازالة الـ CFCs في مصنع الاواني الحرارية المعزولة برغاوى بوليوريثان الجاسنة في معامل Daccan Engineering Enterprises	اليونديبي	٦٤ ٠٠٠	٨ ٣٢٠	٧٢ ٣٢٠	٧٦٧
الهند	ازالة الـ CFCs في مصنع الاواني الحرارية المعزولة برغاوى بوليوريثان الجاسنة في معامل Bharat Cottage Industries	اليونديبي	٦١ ٠٠٠	٧ ٩٣٠	٦٨ ٩٣٠	٧٧٨
التبريد التجاري						
زمبابوي	تحويل انتاج معدات التبريد التجاري الذي يعتمد على CFC-12 الى غاز التبريد HFC-134a و HCFC-22 والتحويل من CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نفخ لعزل الرغاوى في شركة تبريد Ref-air	البنك الدولي	٤٢ ٣٨٢	٥ ٦٤٠	٤٩ ٠٢٢	٨١٨
الاردن	ازالة استعمال الـ CFC في شركة عابدين الصناعية	اليونيدو	١١٦ ٩٢٨	١٥ ٢٠١	١٣٢ ١٢٩	١١٢٤
الهند	ازالة الـ CFCs في صنع معدات التبريد التجاري في معامل Supercold Refrigeration Systems	البنك الدولي	١٢٣ ٧٧٠	١٧ ٣٩٠	١٥١ ١٦٠	١٢١٦

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)	جدوى التكاليف
			المشروع	المجموع
			المساندة	دولار/كغ
البرازيل	ازالة الـ CFC-12 واستبداله بـ HFC-134a كغاز تبريد، واستبدال CFC-11 بالسيكلوبنتان كعنصر نفخ الرغوى فى معدات التبريد التجارى للمحلات الكبرى فى شركة Eletrofrio S/A	اليونيدو	٦١٠ ٦٥٠	٦٩٠ ٠٢٥
البرازيل	ازالة الـ CFC-12 فى انتاج معدات التبريد (صنابير مياه الشرب وأوعية التبريد) فى شركة Industria Brasileira de Bebedouros Ltda.(IBBL)	البنك الدولى	٨٢ ٥٠٠	٩٢ ٢٢٥
الهند	ازالة الـ CFCs فى صنع معدات التبريد التجارى فى معامل Murali Refrigeration and Engineering Co.	البنك الدولى	١٢٦ ٤٨٥	١٤٢ ٩٢٨
مصر	ازالة استعمال الـ CFC-11 و CFC-12 فى صنع معدات التبريد التجارى فى شركة "المهندس"	اليونديى	١٩٠ ٠٠٠	٢٤ ٧٠٠
البرازيل	ازالة الـ CFC-11 و الـ CFC-12 فى انتاج معدات التبريد التجارى فى شركة Geloper	البنك الدولى	٢٠٠ ٢٠٠	٢٢٦ ٢٢٦
مصر	ازالة استعمال الـ CFC-11 و CFC-12 فى صنع معدات التبريد التجارى فى شركة "أميرال"	اليونديى	١٦٠ ٠٠٠	٢٠ ٨٠٠
الصين	تحويل مرافق الصناعة من عنصر الرغوى الى CFC-11 والسيكلوبنتان وغاز التبريد الـ CFC-12 الى HFC-134a فى Gansu Changfeng Baoan Industry Co. Ltd.	البنك الدولى	٦٣٤ ١٥٠	٨٢ ٤٤٠
المنزلى				

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساندة	المجموع	دولار/كغ
الصين	تحول مرافق الصناعة من عنصر الرغاوى CFC-11 الى السيكلوبنتان وغاز التبريد CFC-12 الى HFC-134a في Gansu Changefeng Baoan Industry Co. Ltd.	البنك الدولي	٦٣٤ ١٥٠	٨٢ ٤٤٠	٧١٦ ٥٩٠	
البرازيل	ازالة الـ CFC-11/12 في صنع البرادات والفریزارات المنزلية والتجارية في شركة Multibras	اليونديبي	٤ ٨٩٩ ٧٩٠	٦٣٦ ٩٧٣	٥ ٥٣٦ ٧٦٣	٢,٩٧
الصين	ازالة الـ م.م.أ. في مصنع البرادات في شركة Aucma Electric Appliances Group Co.	اليونيدو	٢ ٩١٤ ٩٠٤	٣٧٨ ٩٣٨	٣ ٢٩٣ ٨٤٢	٤,١٢
الصين	تحول مرافق الصناعة من عنصر الرغاوى CFC-11 الى السيكلوبنتان في Shanghai Shuanglu Electrical Appliance Co.	البنك الدولي	١ ٨٩٩ ٢٢٠	٢٤٦ ٩٠٠	٢ ١٤٦ ١٢٠	٤,١٤
رومانيا	ازالة استعمال الـ CFC-11 و CFC-12 في صنع البرادات المنزلية واستبدال هذه المواد بالسيكلوبنتان والـ HCFC-134a في مصانع شركة Ratmil, Uzina Mecanica Sadu	اليونيدو	٩٣٧ ٨٥٩	١٢١ ٩٢٢	١ ٠٥٩ ٧٨١	٨,٣٢
الهند	تحويل مصنع برادات منزلية الى السيكلوبنتان كعنصر نضج والـ R600a أو HFC-134a كغاز تبريد في Godrej-GE Appliances Ltd. (GGEAL)	البنك الدولي	٢ ٦٩١ ٥٧٠	٣٤٩ ٩٠٤	٣ ٠٤١ ٤٧٤	٨,٩٢
مقدونيا	ازالة الـ CFC في منشأة "فرينكو" للتبريد	اليونيدو	١ ٠٨١ ٧٢٤	١٤٠ ٦٢٤	١ ٢٢٢ ٣٤٨	١٠,٤٠

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار أمريكي)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساعدة	المجموع	دولار/كغ
أندونيسيا	المساعدة الهندسية لازالة الم.م.أ. المستعملة في انتاج برادات منزلية في شركة PT. Goldstar Astra (GSA) Electronics	البنك الدولي	٥١٢ ٧٣٠	٦٦ ٦٥٥	٥٧٩ ٣٨٥	١٣ر٤٣
أندونيسيا	المساعدة الهندسية لازالة الم.م.أ. المستعملة في انتاج برادات منزلية في شركة PT. Lippo Melco MFG	البنك الدولي	٢٦٤ ٧٢٠	٣٤ ٤١٤	٢٩٩ ١٣٤	١٣ر٧٦
المذبيات CFC-13						
الصين	ازالة الم.م.أ. (CFC-113) المستعمل في خط الانتاج في مصنع Shanghai No 8 Radio Factory	اليونديبي	٣٧٨ ٠٠٠	٤٩ ١٤٠	٤٢٧ ١٤٠	١٩ر٧٠
الصين	ازالة الم.م.أ. (CFC-113) المستعمل في خط الانتاج في مصنع Shanghai Automation Instrumentation Factory	اليونديبي	٣٢٥ ٠٠٠	٤٢ ٢٥٠	٣٦٧ ٢٥٠	٢٠ر٢٠
تريكلوروثين						
البرازيل	ازالة الم.م.أ. تريكلوروايتان في صياغة السوائل المستعملة في القلوطة في Tampmatic	اليونيدو	١٩٤ ٥٠٠	٢٥ ٢٨٥	٢١٩ ٧٨٥	١٩ر٦٠
البرازيل	ازالة الم.م.أ. تريكلوروايتان في Teperman	اليونيدو	١٥٢ ١٧٦	١٩ ٧٨٣	١٧١ ٩٥٩	٢٣ر٦٣

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساعدة	المجموع	دولار/كغ
البرازيل	ازالة الـ ١,١,١ تريكلوروايتان المستعملة كمذيب فى Rodabras	اليونيدو	١٥١ ٥٧٧	١٩ ٧٠٥	١٧١ ٢٨٢	٣٦,٥٢
البرازيل	ازالة الـ ١,١,١ تريكلوروايتان المستعملة فى تنظيف أجزاء السيارات فى Brosol	اليونيدو	١٧٨ ٣٦١	٢٣ ١٨٧	٢٠١ ٥٤٨	٣٧,١٦
اندونيسيا	تحويل طريقة صنع سائل التصحيح من 1,1,1 TCA الى مذيب خال من الـ م.م.أ. فى شركة PT. Cahaya Biru Sakti	البنك الدولى	٧٠٠ ٧٠٠	٩١ ٠٩١	٧٩١ ٧٩١	٣٨,٥٠
			٢٧ ٤٢٨ ٢٣٠	٣ ٥٦٥ ٦٧٠	٣٠ ٩٩٣ ٩٠٠	
			المجموع :			

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساندة	المجموع	دولار/كغ
(ب) البلدان منخفضة الاستهلاك من الم.م.أ.						
التبريد التجاري						
زمبابوي	تحويل انتاج معدات التبريد التجاري الذي يعتمد على CFC-12 الى HFC-134a و HCFC-22 كغاز التبريد، وتحويل الـ CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نفيخ لعزل الرغاوي في مصنع تبريد أجاكس.	البنك الدولي	٦١ ٩٦٦	٨٠ ٥٦	٧٠ ٠٢٢	١٧,٧٠
زمبابوي	تحويل انتاج معدات التبريد التجاري الذي يعتمد على CFC-12 الى HFC-134a و HCFC-22 كغاز التبريد، وتحويل الـ CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نفيخ لعزل الرغاوي في التبريد التجاري	البنك الدولي	١٥٦ ٦٣٦	٢٠ ٣٦٣	١٧٦ ٩٩٩	٢٢,٧٠
المنزلي						
زمبابوي	تحويل انتاج البرادات التي يعتمد على CFC-12 الى HFC-134a كغاز التبريد وتحويل الـ CFC-11 الى السيكلوبنتان كعنصر نفيخ لعزل الرغاوي في شركة التبريد IMPERIAL DERBY	البنك الدولي	٣١٠ ٠٠٠	٤٠ ٢٠٠	٣٥٠ ٢٠٠	١٤,٣٩
زمبابوي	تحويل انتاج البرادات التي تستعمل CFC-12 الى HFC-134a كغاز التبريد وتحويل الـ CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نفيخ لعزل الرغاوي في مصنع تبريد Capri	البنك الدولي	١٠٦ ٦٩٥	١٣ ٨٧٠	١٢٠ ٥٦٥	١٨,٠٨

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساندة	المجموع	دولار/كغ
المذيبات						
تريكلوروثين						
بيرو	ازالة استعمال TCA 1,1,1 فى مصانع Faber Castell	اليونيدو	١٦ ٤٠٩	٢ ١٢٢	١٨ ٥٤٢	٣٤ر١٩
بيرو	ازالة استعمال TCA 1,1,1 فى مصانع Carbolan	اليونيدو	٣١ ٤٥٧	٤ ٠٨٩	٣٥ ٥٤٦	٧٤ر٣٧
بيرو	ازالة استعمال TCA 1,1,1 فى مصانع Papeles Industriales	اليونيدو	٤٧ ٩٥٣	٦ ٢٢٤	٥٤ ١٨٧	٨٨ر١٥
	المجموع :		٧٣١ ١١٦	٩٥ - ٤٥	٨٢٦ ١٦١	

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساندة	المجموع	دولار/كغ
(ج) تكييف هواء السيارات والكباسات						
التبريد كباسات						
الصين	ازالة الم.م.أ. فى مجموعة كباسات البرادات المنزلية Guangzhou Wanbao	اليونيدو	٢ ٢٥٠ ٠٠٠	٢٩٢ ٥٠٠	٢ ٥٤٢ ٥٠٠	
الصين	التحويل الى كباسات صغيرة من النوع المفتوح ونصف المحكم الغلق تعمل بالـ CFC-12 الى الـ HCFC-22 بمصنع Zhenjiang Refrigerating Equipment Factory (ZREF)	البنك الدولى	١ ٩٧٤ ٠٠٠	٢٥٦ ٦٢٠	٢ ٢٣٠ ٦٢٠	
الصين	تحويل الى كباسات تبريد نصف محكمة الغلق ذات حجم متوسط تعمل بالـ CFC-12 الى انتاج يعمل بالـ HCFC-22 فى شركة معدات التبريد Tianjin Tian Shan	البنك الدولى	٢ ٢٥٦ ٠٠٠	٢٩٢ ٢٨٠	٢ ٥٤٩ ٢٨٠	
الصين	التحويل الى انتاج كباسات تبريد نصف محكمة الغلق ذات حجم صغير تعمل بالـ CFC-12 فى Shanghai General Machinery (Group) Corp. (SGMC)	البنك الدولى	٢ ٠٣٩ ٨٠٠	٢٦٥ ١٧٤	٢ ٣٠٤ ٩٧٤	

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساندة	المجموع	دولار/كغ
الصين	تحويل كباسات الطاردة المركزية للتبريد التى تعمل بالـ CFC-11 والـ CFC-12 الى HCFC-134a بتكنولوجيا الطرد المركزي بـ Chongqing General Machinery Factory	البنك الدولي	٢ ٦٣٢ ٠٠٠	٣٤٢ ١٦٠	٢ ٩٧٤ ١٦٠	
تايلند	تحويل صناعة الكباسات من الـ CFC-12 الى HFC-134a، المرحلة الثانية فى شركة Kulthorn Kirby Public Co. Ltd.	البنك الدولي	٨٠٨ ٢٣٤	١٠٥ ٠٧٠	٩١٣ ٣٠٤	
تايلند	تحويل صناعة الكباسات من الـ CFC-12 الى HFC-134a تصاميم Sanyo فى شركة Universal Electric Co. Ltd.	البنك الدولي	٦٧٣ ٦٨٠	٨٧ ٥٧٨	٧٦١ ٢٥٨	
المجموع :			١٢ ٦٣٢ ٧١٤	١ ٦٤٢ ٢٨٢	١٤ ٢٧٦ ٠٩٦	

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			جدوى التكاليف
			المشروع	المساندة	المجموع	دولار/كغ
(د) إعادة تدوير الم.ك.ك.ف وتخزين الهالونات						
التبريد						
استرداد / وإعادة تدوير						
كوستاريكا	تنفيذ برنامج وطنى لاسترداد وإعادة تدوير غاز التبريد	اليونديبي	٢٤٦ ٧٨٠	٢٢ ٠ ٨١	٢٧٨ ٨٦١	٩.٠٢
كونغو	تنفيذ برنامج وطنى لاسترداد وإعادة تدوير غاز التبريد	اليونديبي	٢٠١ ٢٠٠	٢٦ ١ ٥٦	٢٢٧ ٣٥٦	١٠.٤٨
بوليفيا	تنفيذ برنامج وطنى لاسترداد وإعادة تدوير غاز التبريد	اليونديبي	١٤٦ ٠٠٠	١٨ ٩ ٨٠	١٦٤ ٩ ٨٠	١٠.٥٥
سرى لانكا	تنفيذ برنامج وطنى لاسترداد وإعادة تدوير غاز التبريد	اليونديبي	٣٥٢ ٤٠٠	٤٥ ٨ ١٢	٣٩٨ ٢ ١٢	١١.٧١
فيتنام	مشروع تدليلى - إعادة تدوير الـ CFC وخفض الانبعاثات فى قطاع التبريد التجارى (استراليا والى اليونديبي)	اليونديبي	١٦٨ ٢ ١٦	٢١ ٨ ٦٨	١٩٠ ٠ ٨٤	١٤.٨٦
جمهورية أفريقيا الوسطى	تنفيذ برنامج وطنى لاسترداد وإعادة تدوير غاز التبريد	اليونديبي	٦٦ ٤٤١	٨ ٦ ٣٧	٧٥ ٠ ٧٨	١٦.٠٨
			المجموع :	١ ١٨١ ٠ ٣٧	١٥٣ ٥ ٣٥	١ ٣٣٤ ٥ ٧٢

موجز للمشروعات الاستثمارية المعتمدة

القطاع	أطنان م.أ.أ.	المشروع	الاموال المعتمدة (دولار أمريكي) المساعدة	المجموع
(أ) المشروعات الاستثمارية				
الايروسولات	٤٢٠.٩	١٠٨١ ٣٦٢	١٤٠ ٥٧٧	١ ٢٢١ ٩٣٩
الرغاوى	١ ٢٢٥.٨	٦ ٧٦٥ ٩٦٢	٨٧٩ ٥٧٥	٧ ٦٥٤ ٥٣٧
التبريد	٣ ٤١٩.٩	١٧ ٥٠٠ ٥٩٢	٢ ٢٧٥ ٠٧٧	١٩ ٧٧٥ ٦٦٩
المذيبات	٧٨.٨	٢ ٠٨٠ ٣١٤	٢٧٠ ٤٤١	٢ ٣٥٠ ٧٥٥
المجموع	٥ ١٤٥.٢	٢٧ ٤٢٨ ٢٣٠	٣ ٥٦٥ ٦٧٠	٣٠ ٩٩٣ ٩٠٠
(ب) بلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ.				
التبريد	٢٠.٣	٦٣٥ ٢٩٧	٨٢ ٥٨٩	٧١٧ ٨٨٦
المذيبات	١.٤	٩٥ ٨١٩	١٢ ٤٥٦	١٠٨ ٢٧٥
المجموع	٢١.٧	٧٣١ ١١٦	٩٥ ٠٤٥	٨٢٦ ١٦١
(ج) اجهزة تكييف هواء السيارات والكباسات				
التبريد	٨٨١.٥	١٢ ٦٣٣ ٧١٤	١ ٦٤٢ ٣٨٣	١٤ ٢٧٦ ٠٩٧
المجموع	٨٨١.٥	١٢ ٦٣٣ ٧١٤	١ ٦٤٢ ٣٨٣	١٤ ٢٧٦ ٠٩٧
(د) اعادة تدوير الـ CFC وتخزين الهالونات				
التبريد	١٣٣.٦	١ ١٨١ ٠٣٧	١٥٣ ٥٣٥	١ ٣٣٤ ٥٧٢
المجموع	١٣٣.٦	١ ١٨١ ٠٣٧	١٥٣ ٥٣٥	١ ٣٣٤ ٥٧٢
المجموع الكلى	٦ ١٩٢.٢	٤١ ٩٧٤٠٩٧	٥ ٤٥٦ ٦٣٣	٤٧ ٤٣٠ ٧٣٠

التوزيع حسب الوكالة المنفذة

البنك الدولي	٢ ٥٩٠.٢	١٩ ٦٠٢ ٢٨١	٢ ٥٤٨ ٢٩٧	٢٢ ١٥٠ ٥٧٨
اليونديبي	٢ ١٠٧.٢	١٣ ٢٥٦ ٨٧٥	١ ٧٢٣ ٣٩٤	١٤ ٩٨٠ ٢٦٩
اليونيب		٥٠٥ ٧٠٠	٦٥ ٧٤١	٥٧١ ٤٤١
اليونيدو	١ ٤٩٤.٧	١١ ٠١٤ ٥٤١	١ ٤٣١ ٨٩٠	١٢ ٤٤٦ ٤٣١

الملحق السادس

نقاط إرشادية مؤقتة عن مشروعات بروميد الميثيل .

١. ينبغي ان يبدأ العمل الاولي فى بلدان المادة (٥) بعدد ضئيل من مشروعات تدليلية . ويحدد تقرير لجنة الخيارات الفنية لبروميد الميثيل (MBTOC) ، البدائل بما فى ذلك بدائل من مواد غير كيميائية وتقنيات (بما فى ذلك الادارة المتكاملة للآفات) التى يمكن ان تكون مفيدة بدون المزيد من البحوث . ويقتراح ان تنحصر المشروعات التدليلية الاولية فى التقرير بهذه البدائل وان تنحصر ايضا باولويات البحوث ذات الفترات القصيرة.
٢. ينبغي ان تبدأ التدليلات بتحديد جميع البدائل الجيدة لمحصول محدد الهدف او لاستعمال فى منطقة محددة، بشكل يتمشى والتوصيات الواردة فى تقرير لجنة الخيارات الفنية لبروميد الميثيل (MBTOC) . وينبغي ان تتضمن البدائل ، مختلف البدائل التى نظر فيها لاعتمادها فى المنطقة ، والبدائل الجيدة التى تستعمل فى ظروف مماثلة فى بلدان اخرى . وفى وضع قيد المراقبة ، يكون ذلك على الاغلب فى مرفق جيد قائم حاليا للبحوث والتدليلات الزراعية ، يمكن تأقلم هذه البدائل للشروط المحلية وتطبيقها وتقييمها . وبغية الحصول على نتائج يمكنها ان تؤدى الى الاعتماد الشامل للبدائل التى تبرهن عن نجاحها ، ينبغي ان تكون هذه التدليلات على مساكب متسعة بشكل كاف لاستعمال الاساليب والمعدات المستعملة محليا، وصغيرة بشكل كاف بحيث تسمح بتقييم عدد من مختلف البدليلات . ويكون اختبار البدائل للسلع المخزونة مؤهلا ايضا، وذلك الى المدى الذى لا يكون فيه تكرار للتكنولوجيات المجربة.
٣. بالنسبة للمحاصيل ، فى دورة زراعية لاحقة ، يمكن تطبيق بديل او بدولين من انجح البدائل فى اوضاع مزرعة عاملة قريبة حيث يستعمل حاليا بروميد الميثيل . وتكون هذه التطبيقات صغيرة نسبيا، بهدف التدليل بجدوى وكفاءة البديل (البدائل) فى وضع انتاج زراعى على المستوى التجارى .
٤. ينبغي ان تركز مشروعات التدليل الاولية على استعمالات المحصول الشائعة ، لضمان ان يكون تطبيق النتائج على مجال واسع ايضا. ولضمان ذلك ، يقترح ان تكون المشروعات الاولية محدودة ببلدان المادة (٥) التى لها محاصيل هامة يستعمل لها كميات كبيرة من بروميد الميثيل لتدخين التربة ، وفى البلدان وللمحاصيل الهامة حيث يزداد استعمال بروميد الميثيل لتدخين التربة بشكل سريع . ويؤمل ان تكون النتائج قابلة للتطبيق على عدد كبير من البلدان وذلك بالتركيز على المحاصيل التى يستعمل لها بروميد الميثيل على نطاق واسع .

التكاليف الاضافية

٥. فى المرحلة الاولية من المشروعات من النوع المقترح ، تزرع المحاصيل لاغراض أقلمة البدائل وتقييمها، وسوف لن ينتج عنها محاصيل ذات قيمة تجارية . وفى المرحلة الثانية من المشروعات ، سيكون من المحتمل الحصول على وفورات هامة من استعمال البدائل نظرا لمستوى التدليلات. وبالإضافة الى ذلك ، فى حين من المتوقع ان يقدم موردو البدائل فى بعض الحالات بدائل بتكلفة مخفضة او بدون تكلفة ، فان مدى تلك المساهمات غير

معلوم في الوقت الحاضر . ولهذه الاسباب ، يقترح للدورة الاولى من المشروعات ان تعتبر التكلفة الاضافية مساوية لكامل تكلفة المشروع. ويتوقع ان تنتج المشروعات الاولى معلومات على غاية من الفائدة تساعد على تحديد التكلفة الاضافية لمشروعات لاحقة لبروميد الميثيل .

٦. ينبغي ان تخصص اللجنة التنفيذية مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار امريكي من الاموال الخاصة باعداد المشروعات للوكالات المنفذة لبرنامج عملها لعام ١٩٩٧ ، وان تطلب منها ان تقدم مجموعة منسقة اولية من المشروعات التي من شأنها ان تضمن العمل في كل منطقة ، والا تزيد على ٢-٣ مليون دولار امريكي وعرضها على اللجنة التنفيذية لتنظر فيها ، في اطار برنامج العمل القادم . وينبغي استعراض هذه النقاط الارشادية في الاجتماع الثاني والعشرين للجنة التنفيذية .

الملحق السابع

" شروط التكليف والصلاحيات

تقوم اللجنة الفرعية لأستعراض المشروعات بما يلي :

- (أ) تنظر وتستعرض المشروعات والنشاطات المعروضة على اللجنة التنفيذية تحت بند التعاون الشئى ، وبرامج عمل الوكالات المنفذة ، والبرامج القطرية، والمشروعات الأستثمارية المقدمة من الوكالات المنفذة .
- (ب) تعالج الموضوعات الناجمة عن المشروعات والنشاطات المعروضة على اللجنة التنفيذية وفقا للأرشادات والمعايير المقررة .
- (جـ) تبين وتوضح المسائل المتعلقة المتصلة بالسياسة العامة والناشئة عن المشروعات المعروضة على اللجنة التنفيذية .
- (د) تقدم تقارير وتوصيات عما سبق الى اللجنة التنفيذية .
- (هـ) تنظر فى اى موضوع أخر تراه اللجنة التنفيذية مناسباً .

وتتكون اللجنة الفرعية من ثلاثة أعضاء من اللجنة التنفيذية من الأطراف العاملين فى نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ لبروتوكول مونتريال وثلاثة أعضاء من اللجنة التنفيذية من الأطراف غير العاملين فى نطاق الفقرة المذكورة . وسيختار أعضاء اللجنة الفرعية رئيسها ، وتكون الرئاسة بالتناوب بين أعضاء اطراف المادة ٥ وأعضاء اطراف غير المادة ٥ ما بين اجتماع للأطراف والأجتماع التالى .

وتقدم الأمانة مساعدتها للجنة الفرعية فى عملها وتشارك فى اجتماعات اللجنة الفرعية . وعلى الوكالات المنفذة ان تشارك . وتستطيع اللجنة الفرعية ان تدعو ممثلين عن الفريق الفنى الأستشارى والفريق المعنى بإنتاج البدائل ، القائمين فعلا ، وكذلك اى خبراء آخرين الى المشاركة فى الاجتماعات .

واللجنة الفرعية هى لجنة دائمة وتعين لفترة تتزامن مع فترة عضوية رئيس ونائب رئيس اللجنة التنفيذية .

وتعقد اللجنة الفرعية اجتماعاتها حسبما تقرر اللجنة التنفيذية .

واللجنة الفرعية هي لجنة مغلقة . ويمكن قبول أعضاء اللجنة التنفيذية كمراقبين ، بموافقة صريحة من الرئيس . وتستطيع الرئاسة ، بموافقة جميع أعضاء اللجنة الفرعية، دعوة المراقبين الى التحدث . ويحق للممثلين من المنظمات غير الحكومية (NGO) (ممثّل عن منظمات البيئة ، وممثّل عن منظمات صناعية وممثّل عن المجتمع الاكاديمي) ان يعملوا على مراقبة اجتماع اللجنة الفرعية ولكن لايجوز لهم المشاركة . وتحقيقا للمساواة بين البلدان الممثلة في اللجنة الفرعية والبلدان غير الممثلة فيها ستقوم الوكالات المنفذة بتفسير تفاصيل المشروعات التي امام اللجنة الفرعية وبتقديم البيانات اللازمة لمساعدة اللجنة في مداولاتها .

ويجب أن توزع على الأعضاء التفاصيل النهائية الخاصة بجميع المشروعات التي ستنظر فيها اللجنة الفرعية في موعد لا يتأخر عن سبعة أيام قبل الاجتماع .

وستكون لغة العمل في اجتماعات اللجنة الفرعية هي الانجليزية ."

الملحق الثامن

كلمة ثناء على الدكتورة / تشيكنافوريان - اسينباوير ، مديرة ادارة القطاعات الصناعية والبيئة باليونيدو.

١. ان اليونيدو اصبحت الوكالة المنفذة الرابعة للصندوق المتعدد الأطراف وذلك خلال الاجتماع التاسع للجنة التنفيذية ، عندما تمت الموافقة على برنامج عمل اليونيدو بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي ، في مارس ١٩٩٢.

٢. واليوم، وبعد انقضاء عشرة اجتماعات بعد ذلك، تبلغ حصة اليونيدو من المشروعات الاستثمارية ١٠٢ مليون دولار امريكي. وكانت اليونيدو هي الوكالة المنفذة ذات اكبر محفظة من المشروعات في افريقيا. كما كانت اول وكالة منفذة تأتي بمشروعات تطبيق تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية الجديدة في قطاع التبريد المنزلي ، وكانت عنصرا حافزا في تحديد الفترة الانتقالية التي تحتسب على اساسها تكاليف التشغيل في هذا القطاع الهام.

٣. لا بد الاعتراف بزعامة الدكتورة تشيكنافوريان، باعتبارها القوة الدافعة وراء دخول اليونيدو في برنامج الصندوق، ووراء ادائها العظيم في نطاق الصندوق.

٤. اني واثق انكم ستشاطرونني رأيي وأود، بالنيابة عن اللجنة التنفيذية ، ان أشكر الدكتورة تشيكنافوريان على دورها القيادي الذي اسهم اسهاما كبيرا في نجاح الصندوق المتعدد الأطراف.

٥. سوف تترك الدكتورة تشيكنافوريان اليونيدو عما قريب، لتدخل في سلك جديد من الأعمال. واذا اتمنى لها حظا سعيدا أود ان اقتبس هنا بعض الشعر لأوجه لها كلمة وداع.

يقول هذا الشعر:

"عندما تودع صديقا، لا تحزن.
ذلك ان خير ما تحبه في هذا الصديق قد ينجلي حينما يغيب عنك،
كما ان الجبل يرمو اليه المتسلق يكون منجليا من السهل المنبسط تحت الجبل."